الإفادات المَرضِيَّة

في حل ألفاظ العقيدة الطحاوية

لفضيلة الشيخ الدكتور
نبيل الشريف الحسيني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

يَقُولُ الإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بنُ سَلامَةَ الطَّحَاوِىُّ الْمِصْرِىُّ الْمَوْلُودُ سَنَةَ مِائَتَيْنِ وَتِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَالْمُتَوَفَّى سَنَةَ ثَلاثِمِائَةٍ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ

(هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ) أَىْ مَا أَذْكُرُهُ هُنَا هُوَ عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَأَهْلُ السُّنَّةِ هُمُ الصَّحَابَةُ وَمَنْ تَبِعَهُمْ فِى الْمُعْتَقَدِ أَىْ أُصُولِ الاعْتِقَادِ وَأَمَّا الْجَمَاعَةُ فَهُمْ جُمْهُورُ الأُمَّةِ أَىْ مُعْظَمُهُمْ لِأَنَّ الْجُمْهُورَ ثَبَتُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ مِنْ حَيْثُ الْمُعْتَقَدُ (عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ الْمِلَّةِ) أَىْ مِلَّةِ الإِسْلامِ أَىْ أَضَعُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ عَلَى أُسْلُوبِ هَؤُلاءِ الأَئِمَّةِ الثَّلاثَةِ أَىْ مُتَّبِعًا طَرِيقَتَهُمْ وَمُخْتَارًا لِعِبَارَاتِهِمْ فِى الْبَيَانِ وَالإِفْصَاحِ (أَبِى حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ بنِ ثَابِتٍ الْكُوفِىّ) وَهُوَ الإِمَامُ الْمُجْتَهِدُ وُلِدَ سَنَةَ ثَمَانِينَ لِلْهِجْرَةِ وَتُوُفِّىَ سَنَةَ مِائَةٍ وَخَمْسِينَ (وَأَبِى يُوسُفَ يَعْقُوبَ بنِ إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِىّ) وَهُوَ الإِمَامُ الْمُجْتَهِدُ أَكْبَرُ تَلامِيذِ أَبِى حَنِيفَةَ

تُوُفِّىَ سَنَةَ مِائَةٍ وَاثْنَتَيْنِ وَثَمَانِينَ لِلْهِجْرَةِ (وَأَبِى عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِىِّ) وَهُوَ الإِمَامُ الْمُجْتَهِدُ تِلْمِيذُ أَبِى حَنِيفَةَ تُوُفِّىَ سَنَةَ مِائَةٍ وَتِسْعٍ وَثَمَانِينَ لِلْهِجْرَةِ (رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَمَا يَعْتَقِدُونَ) أَىْ مَا يَعْتَقِدُهُ أَهْلُ السُّنَّةِ (مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَيَدِينُونَ بِهِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ) أَىْ يَتَّخِذُونَهُ دِينًا وَيَطْلُبُونَ بِهِ الْجَزَاءَ مِنَ اللَّهِ مَالِكِ الْعَالَمِينَ أَىْ مَالِكِ كُلِّ مَا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ.

يَقُولُ الإِمَامُ الطَّحَاوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (نَقُولُ فِى تَوْحِيدِ اللَّهِ مُعْتَقِدِينَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ) أَىْ نَقُولُ فِى شَرْحِ وَبَيَانِ اعْتِقَادِنَا فِى تَوْحِيدِ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ (إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ) أَىْ (لا شَرِيكَ لَهُ) فِى ذَاتِهِ وَلا فِى صِفَاتِهِ وَلا فِى فِعْلِهِ (وَلا شَىْءَ مِثْلُهُ) أَىْ لا يُوجَدُ شَىْءٌ يُمَاثِلُهُ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَلا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ فَلا يُوجَدُ ذَاتٌ مِثْلُ ذَاتِهِ وَلَيْسَ لِغَيْرِهِ صِفَةٌ كَصِفَتِهِ أَوْ فِعْلٌ كَفِعْلِهِ (وَلا شَىْءَ يُعْجِزُهُ) وَفِى هَذَا رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ اللَّهَ كَانَ قَادِرًا عَلَى خَلْقِ حَرَكَاتِنَا وَسَكَنَاتِنَا قَبْلَ أَنْ يُعْطِيَنَا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا فَلَمَّا أَعْطَانَا الْقُدْرَةَ عَلَيْهَا صَارَ عَاجِزًا عَنْهَا وَهَذَا مِنْ أَشْنَعِ الْكُفْرِ وَالْعِيَاذُ

بِاللَّهِ (وَلا إِلَهَ غَيْرُهُ) أَىْ لا خَالِقَ سِوَاهُ وَقِيلَ لا مَعْبُودَ بِحَقٍّ إِلَّا هُوَ أَىْ لا يَسْتَحِقُّ أَحَدٌ أَنْ يُعْبَدَ أَىْ أَنْ يُتَذَلَّلَ لَهُ نِهَايَةُ التَّذَلُّلِ إِلَّا اللَّهُ لِأَنَّ الإِلَهَ فِى أَصْلِ اللُّغَةِ الْمَعْبُودُ بِحَقٍّ وَهُوَ اللَّهُ فَلا يَجُوزُ إِطْلاقُهُ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ (قَدِيمٌ بِلا ابْتِدَاءٍ) فَلَمْ يَسْبِقْ وُجُودَهُ عَدَمٌ (دَائِمٌ بِلا انْتِهَاءٍ) فَلا يَلْحَقُهُ عَدَمٌ وَلا شَرِيكَ لِلَّهِ فِى الدَّيْمُومِيَّةِ أَىِ الْبَقَاءِ إِلَى مَا لا نِهَايَةَ لِأَنَّ بَقَاءَ اللَّهِ بَقَاءٌ ذَاتِىٌّ أَىْ لَيْسَ بِإِبْقَاءِ غَيْرِهِ لَهُ (لا يَفْنَى وَلا يَبِيدُ) وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ لَكِنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَأْكِيدًا لِدَوَامِ بَقَائِهِ (وَلا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ) أَىْ لا يَدْخُلُ شَىْءٌ فِى الْوُجُودِ إِلَّا بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ سَوَاءٌ فِى ذَلِكَ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ وَالطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ وَالْكُفْرُ وَالإِيمَانُ (لا تَبْلُغُهُ الأَوْهَامُ) أَىْ لا تَصِلُ إِلَيْهِ أَوْهَامُ الْخَلائِقِ أَىْ تَصَوُّرَاتُهُمْ (وَلا تُدْرِكُهُ الأَفْهَامُ) أَىْ لا تُحِيطُ بِهِ الْعُقُولُ أَىْ عُقُولُهُمْ لا تَعْرِفُ حَقِيقَتَهُ (وَلا يُشْبِهُ الأَنَامَ) أَىْ لا يُشْبِهُ الْخَلْقَ بِأَىِّ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ لَيْسَ حَجْمًا وَلا يُوصَفُ بِصِفَاتِ الأَحْجَامِ (حَىٌّ لا يَمُوتُ) أَىْ مُتَّصِفٌ بِحَيَاةٍ أَزَلِيَّةٍ أَبَدِيَّةٍ لا بِدَايَةَ وَلا نِهَايَةَ لَهَا لَيْسَتْ بِرُوحٍ وَجَسَدٍ (قَيُّومٌ لا يَنَامُ) وَالْقَيُّومُ

أَىِ الدَّائِمُ الَّذِى لا يَزُولُ وَقِيلَ الْقَائِمُ بِتَدْبِيرِ خَلْقِهِ وَهُوَ مِنَ الأَسْمَاءِ الْخَاصَّةِ بِاللَّهِ لا يُسَمَّى بِهِ غَيْرُهُ (خَالِقٌ بِلا حَاجَةٍ) أَىْ خَلَقَ الْعَالَمَ وَأَحْدَثَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُ احْتِيَاجٌ إِلَيْهِ لِجَلْبِ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ عَنْ نَفْسِهِ إِنَّمَا خَلَقَهُ إِظْهَارًا لِقُدْرَتِهِ أَىْ لِيَكُونَ عَلامَةً عَلَى عَظِيمِ قُدْرَتِهِ فَيَنْتَفِعَ مَنْ عَرَفَهُ وَعَرَفَ أَنَّهُ تَامُّ الْقُدْرَةِ لا يُعْجِزُهُ شَىْءٌ (رَازِقٌ بِلا مُؤْنَةٍ) أَىْ أَنَّهُ تَعَالَى يُوصِلُ الأَرْزَاقَ إِلَى عِبَادِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَلْحَقَهُ مَشَقَّةٌ أَوْ تَعَبٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَخْلُقُ الأَشْيَاءَ بِلا جَارِحَةٍ وَلا ءَالَةٍ وَلا حَرَكَةٍ وَلا مُمَاسَّةٍ لِشَىْءٍ (مُمِيتٌ بِلا مَخَافَةٍ) أَىْ يُمِيتُ الأَحْيَاءَ مِنْ عِبَادِهِ لا لِخَوْفٍ مِنْ أَنْ يَلْحَقَهُ ضَرَرٌ أَوْ أَذًى إِنْ لَمْ يُمِتْهُمْ إِنَّمَا يُمِيتُ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ بِمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ وَإِظْهَارًا لِكَمَالِ قُدْرَتِهِ (بَاعِثٌ بِلا مَشَقَّةٍ) أَىْ يَبْعَثُ الأَمْوَاتَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَلْحَقَهُ مَشَقَّةٌ.

(مَا زَالَ بِصِفَاتِهِ قَدِيمًا) أَىْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَزَلِىٌّ لا بِدَايَةَ لِوُجُودِهِ أَىْ مَوْجُودٌ فِى الأَزَلِ بِصِفَاتِهِ الْقَدِيمَةِ (قَبْلَ خَلْقِهِ) لِلْعِبَادِ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ يَحْدُثُ فِى ذَاتِهِ صِفَةٌ لَمْ تَكُنْ فِى الأَزَلِ لَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ ذَاتُهُ

حَادِثًا أَىْ مَخْلُوقًا (لَمْ يَزْدَدْ بِكَوْنِهِمْ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُمْ مِنْ صِفَتِهِ)
أَىْ لَمْ يَزْدَدْ بِوُجُودِ الْخَلْقِ شَيْئًا مِنْ صِفَتِهِ بَلْ صِفَاتُهُ أَزَلِيَّةٌ أَبَدِيَّةٌ
لا تَزِيدُ وَلا تَنْقُصُ (وَكَمَا كَانَ بِصِفَاتِهِ أَزَلِيًّا كَذَلِكَ لا يَزَالُ عَلَيْهَا
أَبَدِيًّا) أَىْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَزَلِىٌّ أَبَدِىٌّ ذَاتًا وَصِفَاتٍ (لَيْسَ بَعْدَ خَلْقِ
الْخَلْقِ اسْتَفَادَ اسْمَ الْخَالِقِ وَلا بِإِحْدَاثِهِ الْبَرِيَّةَ اسْتَفَادَ اسْمَ الْبَارِئِ)
أَىْ لَمْ يَحْدُثْ لِلَّهِ تَعَالَى صِفَةٌ بِإِحْدَاثِهِ الْبَرِيَّةَ أَىْ الْخَلْقَ فَاللَّهُ تَبَارَكَ
وَتَعَالَى خَالِقٌ قَبْلَ حُدُوثِ الْخَلْقِ وَبَارِئٌ قَبْلَ حُدُوثِ الْبَرِيَّةِ (لَهُ
مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ وَلا مَرْبُوب وَمَعْنَى الْخَالِقِ وَلا مَخْلُوق) أَىْ أَنَّهُ تَعَالَى
كَانَ مُتَّصِفًا بِالْخَالِقِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ قَبْلَ وُجُودِ الْمَخْلُوقِينَ وَالْمَرْبُوبِينَ
لَمْ تَحْدُثْ لَهُ صِفَةُ الرُّبُوبِيَّةِ بِوُجُودِ الْمَرْبُوبِينَ وَلا الْخَالِقِيَّةِ بِوُجُودِ
الْمَخْلُوقِينَ (وَكَمَا أَنَّهُ مُحْيِي الْمَوْتَى بَعْدَمَا أَحْيَا اسْتَحَقَّ هَذَا الاِسْمَ
قَبْلَ إِحْيَائِهِمْ) أَىْ أَنَّهُ تَعَالَى كَانَ مُتَّصِفًا بِالإِحْيَاءِ قَبْلَ حُدُوثِ
الْخَلْقِ وَحُدُوثُ الْحَيَاةِ فِى الْمَوْتَى لا يَقْتَضِى حُدُوثَ كَوْنِهِ مُحْيِيًا
لَهُمْ وَ(كَذَلِكَ اسْتَحَقَّ اسْمَ الْخَالِقِ قَبْلَ إِنْشَائِهِمْ) أَىْ أَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ
لِلاتِّصَافِ بِكَوْنِهِ خَالِقًا قَبْلَ إِنْشَاءِ الْخَلْقِ وَالْمُرَادُ بِالإِنْشَاءِ هُنَا

أَثَرُهُ أَىْ مَا يَحْدُثُ بِإِنْشَاءِ اللَّهِ لِأَنَّ الإِنْشَاءَ إِذَا أُرِيدَ بِهِ صِفَةُ اللَّهِ فَهُوَ مِنَ الصِّفَاتِ الأَزَلِيَّةِ وَفِى قَوْلِهِ (ذَلِكَ) إِشَارَةٌ إِلَى مَا تَقَدَّمَ مِنْ الصِّفَاتِ كَالإِحْيَاءِ وَالإِمَاتَةِ وَالتَّخْلِيقِ (بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَكُلُّ شَىْءٍ إِلَيْهِ فَقِيرٌ وَكُلُّ أَمْرٍ عَلَيْهِ يَسِيرٌ لا يَحْتَاجُ إِلَى شَىْءٍ) يَعْنِى أَنَّ قُدْرَةَ اللَّهِ مُؤَثِّرَةٌ فِى كُلِّ شَىْءٍ أَىْ فِى كُلِّ مَا يَقْبَلُ الدُّخُولَ فِى الْوُجُودِ وَكُلُّ مَا هُوَ كَذَلِكَ فَهُوَ فَقِيرٌ إِلَى اللَّهِ أَىْ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ فِى أَصْلِ وُجُودِهِ وَبَقَائِهِ لا يَلْحَقُهُ فِى إِيجَادِهِ مَشَقَّةٌ وَلا يَحْتَاجُ فِى ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ) وَالْمُرَادُ بِنَفْىِ الْمُمَاثَلَةِ عَنِ اللَّهِ نَفْىُ الْمُمَاثَلَةِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَالْمُمَاثَلَةِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ (وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ) أَىْ أَنَّ اللَّهَ مَوْصُوفٌ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ فَهُوَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَسْمَعُ كُلَّ الْمَسْمُوعَاتِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى أُذُنٍ أَوْ ءَالَةٍ أُخْرَى وَيَرَى كُلَّ الْمَرْئِيَّاتِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى حَدَقَةٍ أَوْ شُعَاعِ ضَوْءٍ (خَلَقَ الْخَلْقَ بِعِلْمِهِ) أَىْ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ الأَزَلِىِّ لِأَنَّ الْخَالِقَ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَخْلُوقِهِ حَتَّى يُوجِدَهُ عَلَى حَسَبِ مَا أَرَادَ (وَقَدَّرَ لَهُمْ أَقْدَارًا) أَىْ قَدَّرَ فِى الأَزَلِ مَقَادِيرَ الْخَلْقِ

مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَالطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَالرِّزْقِ وَالسَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَكَتَبَ فِى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مَا قَدَّرَ حُصُولَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ (وَضَرَبَ لَهُمْ ءَاجَالًا) أَىْ قَدَّرَ ءَاجَالَ الْخَلائِقِ مِنَ الْبَشَرِ وَالْجِنِّ وَغَيْرِهِمْ فَلا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلا يَسْتَقْدِمُونَ وَالأَجَلُ عِبَارَةٌ عَنْ وَقْتٍ يَخْلُقُ اللَّهُ فِيهِ الْمَوْتَ (وَلَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ شَىْءٌ) مِنْ أَفْعَالِ الْعِبَادِ (قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ وَعَلِمَ) بِعِلْمِهِ الأَزَلِىِّ (مَا هُمْ عَامِلُونَ) بَعْدَ خَلْقِهِمْ (قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ وَنَهَاهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ) أَىْ أَمَرَ عِبَادَهُ بِالطَّاعَةِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الْمَعْصِيَةِ امْتِحَانًا وَاخْتِبَارًا لِيَظْهَرَ لِلْعِبَادِ الْمُطِيعُ مِنَ الْعَاصِى عَلَى حَسَبِ مَا سَبَقَ فِى عِلْمِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ (وَكُلُّ شَىْءٍ يَجْرِى بِتَقْدِيرِهِ وَمَشِيئَتِهِ) أَىْ كُلُّ مَا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ إِنَّمَا وُجِدَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ وَمَشِيئَتِهِ الأَزَلِيَّةِ سَوَاءٌ فِى ذَلِكَ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ وَالطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ وَالْكُفْرُ وَالإِيمَانُ (وَمَشِيئَتُهُ تَنْفُذُ لا مَشِيئَةَ لِلْعِبَادِ إِلَّا مَا شَاءَ لَهُمْ) أَىْ أَنَّ الْعِبَادَ لا يَحْصُلُ مِنْهُمْ مَشِيئَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ فِى الأَزَلِ ذَلِكَ (فَمَا شَاءَ لَهُمْ كَانَ) أَىْ مَا شَاءَ اللَّهُ لَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ حَصَلَ مِنْهُمْ (وَمَا لَمْ يَشَأْ

لَمْ يَكُنْ) أَىْ مَا لَمْ يَشَإِ اللَّهُ فِى الأَزَلِ حُصُولَهُ مِنْهُمْ لا يَحْصُلُ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ وَيَعْصِمُ وَيُعَافِى فَضْلًا) أَىْ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَى طَاعَتِهِ وَيَحْفَظُهُ عَنْ مَعَاصِيهِ وَيُعَافِيهِ فِى نَفْسِهِ وَدِينِهِ فَضْلًا مِنْهُ (وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَخْذُلُ وَيَبْتَلِى عَدْلًا) أَىْ يَخْلُقُ الضَّلالَةَ فِى قَلْبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ وَيَتْرُكُ حِفْظَهُ وَنُصْرَتَهُ وَيَبْتَلِيهِ فِى نَفْسِهِ وَدِينِهِ عَدْلًا مِنْهُ لا ظُلْمًا (وَكُلُّهُمْ يَتَقَلَّبُونَ فِى مَشِيئَتِهِ بَيْنَ فَضْلِهِ وَعَدْلِهِ) أَىْ كُلُّ الْخَلائِقِ يَتَقَلَّبُونَ فِى مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى بَيْنَ فَضْلِهِ إِنْ هَدَاهُمْ وَبَيْنَ عَدْلِهِ إِنْ أَضَلَّهُمْ (وَهُوَ مُتَعَالٍ عَنِ الأَضْدَادِ وَالأَنْدَادِ) أَىْ مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنْ خَلْقِهِ مَنْ يَتَصَرَّفُ عَلَى خِلافِ إِرَادَتِهِ كَمَا أَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَمْثَالٌ (لا رَادَّ لِقَضَائِهِ) أَىْ لا يَرُدُّ قَضَاءَ اللَّهِ رَادٌّ لِأَنَّ فِى رَدِّ قَضَائِهِ إِثْبَاتَ عَجْزِهِ وَالْعَجْزُ عَلَى اللَّهِ مُحَالٌ وَالْمُرَادُ بِالْقَضَاءِ التَّكْوِينُ (وَلا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ) أَىْ لا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَمْنَعَ نَفَاذَ إِرَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوُجُودَ مَا شَاءَ اللَّهُ وُجُودَهُ (وَلا

غَالِبَ لِأَمْرِهِ) أَىْ لا أَحَدَ يَمْنَعُ نَفاذَ مَشِيئَتِهِ فَهُوَ تَعَالَى يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (ءَامَنَّا بِذَلِكَ كُلِّهِ وَأَيْقَنَّا أَنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِهِ) أَىْ صَدَّقْنَا تَصْدِيقًا جَازِمًا وَأَيْقَنَّا إِيقَانًا لا تَرَدُّدَ فِيهِ أَنَّ كُلَّ مَا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ حَصَلَ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ.

وَبَعْدَ أَنْ فَرَغَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ إِثْبَاتِ وَحْدَانِيَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ شَرَعَ فِى إِثْبَاتِ نُبُوَّةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ (وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى وَنَبِيُّهُ الْمُجْتَبَى وَرَسُولُهُ الْمُرْتَضَى) وَالْمُصْطَفَى وَالْمُجْتَبَى مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ وَهُوَ الْمُخْتَارُ وَكَذَلِكَ الْمُرْتَضَى لَكِنَّ الْمُصْطَفَى وَالْمُجْتَبَى فِيهِمَا زِيَادَةُ مَدْحٍ عَلَى الْمُرْتَضَى. وَنَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ نَبِىٌّ رَسُولٌ أُوحِىَ إِلَيْهِ بِشَرْعٍ جَدِيدٍ وَأُمِرَ بِتَبْلِيغِهِ. وَقَوْلُهُ (وَإِنَّهُ خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ) أَىْ ءَاخِرُهُمْ (وَإِمَامُ الأَتْقِيَاءِ) أَىْ مُقَدَّمُهُمْ فِى الآخِرَةِ (وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ) أَىْ أَفْضَلُهُمْ (وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) أَىْ مَحْبُوبُهُ (وَكُلُّ دَعْوَى نُبُوَّةٍ بَعْدَ نُبُوَّتِهِ ﷺ فَغَىٌّ وَهَوًى) أَىْ أَنَّ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ بَعْدَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ فَدَعْوَاهُ بَاطِلَةٌ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ لا نَبِىَّ بَعْدِى رَوَاهُ

الْبُخَارِىُّ وَالْحَاكِمُ فِى الْمُسْتَدْرَكِ وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ. وَالْغَىُّ هُوَ الضَّلالُ وَالْخَيْبَةُ وَأَمَّا الْهَوَى فَهُوَ شَهْوَةُ النَّفْسِ وَمَيْلُهَا إِلَى الْبَاطِلِ (وَهُوَ الْمَبْعُوثُ إِلَى عَامَّةِ الْجِنِّ وَكَافَّةِ الْوَرَى) أَىْ أَنَّهُ ﷺ مُرْسَلٌ إِلَى كَافَّةِ الإِنْسِ وَالْجِنِّ (بِالْحَقِّ وَالْهُدَى) أَىْ لِبَيَانِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ (وَبِالنُّورِ وَالضِّيَاءِ) وَالْمُرَادُ بِالنُّورِ الْقُرْءَانُ لِأَنَّهُ يُهْتَدَى بِهِ.

وَقَوْلُهُ (وَإِنَّ الْقُرْءَانَ كَلامُ اللَّهِ) مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ وَالتَّقْدِيرُ نَقُولُ فِى تَوْحِيدِ اللَّهِ مُعْتَقِدِينَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى وَإِنَّ الْقُرْءَانَ كَلامُ اللَّهِ (مِنْهُ بَدَا) أَىْ ظَهَرَ بِإِنْزَالِهِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهُ تَلَفُّظًا كَمَا يَخْرُجُ كَلامُ أَحَدِنَا مِنْ لِسَانِهِ تَلَفُّظًا بَعْدَ أَنْ كَانَ سَاكِتًا بِدَلِيلِ قَوْلِهِ (بِلا كَيْفِيَّةٍ قَوْلًا) أَىْ لَيْسَ بِحَرْفٍ وَلا صَوْتٍ وَلا لُغَةٍ. وَقَوْلُهُ مِنْهُ بَدَا يُوهِمُ أَنَّ كَلامَ اللَّهِ حَادِثٌ لَكِنَّ الطَّحَاوِىَّ نَفَى بِقَوْلِهِ بِلا كَيْفِيَّةٍ قَوْلًا أَنْ يَكُونَ كَلامُ اللَّهِ الذَّاتِىُّ حَادِثًا أَىْ بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ وَلُغَةٍ لِأَنَّ الْحَرْفَ وَالصَّوْتَ وَاللُّغَةَ كَيْفِيَّةٌ (وَأَنْزَلَهُ عَلَى

رَسُولِهِ وَحْيًا) أَىْ أَنْزَلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ بِأَمْرِ اللَّهِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ قِرَاءَةً عَلَيْهِ لا مَكْتُوبًا فِى صُحُفٍ. وَقَوْلُهُ وَإِنَّ الْقُرْءَانَ يُرَادُ بِهِ كَلامُ اللَّهِ الَّذِى هُوَ صِفَتُهُ وَأَمَّا الْهَاءُ فِى قَوْلِهِ وَأَنْزَلَهُ فَضَمِيرٌ يَرْجِعُ عَلَى الْقُرْءَانِ بِمَعْنَى اللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ لِأَنَّ الْقُرْءَانَ لَهُ إِطْلاقَانِ أَىْ لَهُ مَعْنَيَانِ يُطْلَقُ عَلَى الْكَلامِ الذَّاتِىِّ الَّذِى هُوَ صِفَةُ اللَّهِ وَيُطْلَقُ عَلَى اللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ وَكِلاهُمَا يُقَالُ لَهُ كَلامُ اللَّهِ. اللَّفْظُ الْمُنَزَّلُ الَّذِى أَخَذَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَنَزَلَ بِهِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ يُقَالُ لَهُ كَلامُ اللَّهِ لِأَنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ كَلامِ اللَّهِ الذَّاتِىِّ وَلِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ تَأْلِيفِ مَلَكٍ وَلا تَصْنِيفِ بَشَرٍ. وَالْوَحْىُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِوَاسِطَةِ الْمَلَكِ أَوْ بِالإِفَاضَةِ عَلَى قَلْبِ النَّبِىِّ أَوْ بِسَمَاعِ كَلامِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ.

وَقَوْلُهُ (وَصَدَّقَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى ذَلِكَ حَقًّا وَأَيْقَنُوا أَنَّهُ كَلامُ اللَّهِ بِالْحَقِيقَةِ لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَكَلامِ الْبَرِيَّةِ) أَىْ أَنَّ الْقُرْءَانَ يُطْلَقُ عَلَيْهِ كَلامُ اللَّهِ حَقِيقَةً لا مَجَازًا وَفِى ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْقُرْءَانَ سُمِّىَ كَلامَ اللَّهِ بِطَرِيقِ الْمَجَازِ لِأَنَّهُ خَالِقُهُ فَهُمْ لا

يَعْتَقِدُونَ أَنَّ لِلَّهِ كَلامًا ذَاتِيًّا أَزَلِيًّا لَيْسَ حَرْفًا وَلا صَوْتًا وَلا لُغَةً لا يُبْتَدَأُ وَلا يُخْتَتَمُ (فَمَنْ سَمِعَهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ كَلامُ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ) أَىْ مَنْ سَمِعَ الْقُرْءَانَ فَزَعَمَ أَنَّهُ مِنْ تَأْلِيفِ بَشَرٍ فَقَدْ كَفَرَ (وَقَدْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَعَابَهُ وَأَوْعَدَهُ بِسَقَرٍ) أَىْ تَوَعَّدَهُ بِالْعَذَابِ الشَّدِيدِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ (حَيْثُ قَالَ تَعَالَى ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾) أَىْ سَأُدْخِلُهُ جَهَنَّمَ (فَلَمَّا أَوْعَدَ اللَّهُ بِسَقَرٍ لِمَنْ قَالَ ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾) أَىْ لَمَّا تَوَعَّدَ اللَّهُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْقُرْءَانَ هُوَ مِنْ تَأْلِيفِ بَشَرٍ بِالْعَذَابِ فِى جَهَنَّمَ (عَلِمْنَا وَأَيْقَنَّا أَنَّهُ قَوْلُ خَالِقِ الْبَشَرِ وَلا يُشْبِهُ قَوْلَ الْبَشَرِ) فَهُوَ وَحْىٌ مِنَ اللَّهِ لا يَسْتَطِيعُ إِنْسَانٌ أَنْ يَأْتِىَ بِمِثْلِهِ.

(وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِمَعْنًى مِنْ مَعَانِى الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ) أَىْ مَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِوَصْفٍ مِنْ أَوْصَافِ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ لِإِثْبَاتِهِ الْمُمَاثَلَةَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ وَهِىَ مَنْفِيَّةٌ عَنِ اللَّهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ﴾ فَلَوْ كَانَ اللَّهُ مُتَّصِفًا بِصِفَةٍ مِنْ أَوْصَافِ الْبَشَرِ لَجَازَ عَلَيْهِ مَا يَجُوزُ عَلَى الْبَشَرِ مِنْ حُدُوثٍ وَفَنَاءٍ وَتَغَيُّرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمَنْ جَازَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُكَوِّنًا لِلْحَادِثَاتِ أَىِ

الْمَخْلُوقَاتِ. وَصِفَاتُ الْبَشَرِ كَثِيرَةٌ وَبَعْضُهَا صِفَاتٌ لِغَيْرِ الْبَشَرِ مِنْ ذَوِى الأَرْوَاحِ وَبَعْضُهَا تَشْتَرِكُ فِيهَا الْجَمَادَاتُ وَمِنْ صِفَاتِ الْبَشَرِ الْجَهْلُ وَالْعَجْزُ وَالتَّغَيُّرُ وَالِانْفِعَالُ وَالْجُلُوسُ وَالْقُعُودُ وَالِاسْتِقْرَارُ وَالصُّورَةُ وَالشَّكْلُ وَالْهَيْئَةُ وَالْحَدُّ وَالْكَوْنُ فِى مَكَانٍ كُلُّ هَذَا لا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (فَمَنْ أَبْصَرَ هَذَا) بِقَلْبِهِ (اعْتَبَرَ وَعَنْ مِثْلِ قَوْلِ الْكُفَّارِ انْزَجَرَ) أَىِ اعْتَبَرَ بِالْكُفَّارِ الْقَائِلِينَ بِالْمُمَاثَلَةِ الْمُسْتَحِقِّينَ لِسَقَرَ لِيَكُفَّ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ لِئَلَّا يَلْزَمَهُ مَا لَزِمَهُمْ مِنَ الْعَذَابِ (وَعَلِمَ أَنَّهُ بِصِفَاتِهِ لَيْسَ كَالْبَشَرِ) لِأَنَّ صِفَاتِهِ تَعَالَى قَدِيمَةٌ لا بِدَايَةَ لَهَا وَصِفَاتِ الْبَشَرِ مُحْدَثَةٌ أَىْ مَخْلُوقَةٌ.

(وَالرُّؤْيَةُ حَقٌّ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ إِحَاطَةٍ وَلا كَيْفِيَّةٍ) أَىْ أَنَّ رُؤْيَةَ اللَّهِ فِى الآخِرَةِ حَقٌّ يَجِبُ الإِيمَانُ بِهَا يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ فِى الْجَنَّةِ مِنْ غَيْرِ مُشَابَهَةٍ لِشَىْءٍ مِنْ خَلْقِهِ يَرَوْنَ اللَّهَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ فِى مُقَابَلَةٍ مِنْهُمْ أَوْ جِهَةٍ أَوْ مَكَانٍ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يُحِيطُوا مَعْرِفَةً بِذَاتِهِ سُبْحَانَهُ (كَمَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ رَبِّنَا ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾) أَىْ تَرَى رَبَّهَا ذَلِكَ الْيَوْمَ (وَتَفْسِيرُهُ عَلَى) حَسَبِ (مَا

أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِمَهُ. وَكُلُّ مَا جَاءَ فِى ذَلِكَ) أَىْ فِى رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِى الآخِرَةِ (مِنَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ) الثَّابِتِ (عَنِ الرَّسُولِ ﷺ فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَعْنَاهُ عَلَى) حَسَبِ (مَا أَرَادَ) كَحَدِيثِ مُسْلِمٍ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لا تَضَامُّونَ فِى رُؤْيَتِهِ. شَبَّهَ الرَّسُولُ ﷺ رُؤْيَةَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ مِنْ حَيْثُ عَدَمُ الشَّكِّ بِرُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَلَمْ يُشَبِّهِ اللَّهَ بِالْقَمَرِ أَىْ أَنَّهُمْ يَرَوْنَهُ رُؤْيَةً لا شَكَّ فِيهَا لا يَشُكُّونَ هَلِ الَّذِى رَأَوْهُ هُوَ اللَّهُ أَمْ غَيْرُهُ كَمَا أَنَّ مُبْصِرَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ سَحَابٌ يَرَاهُ رُؤْيَةً لا شَكَّ فِيهَا. لا تَضَامُّونَ فِى رُؤْيَتِهِ أَىْ لا تَتَزَاحَمُونَ فِى رُؤْيَتِهِ وَهَذَا شَأْنُ مَنْ لا مَكَانَ لَهُ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا أَرَادُوا رُؤْيَةَ مَنْ فِى مَكَانٍ يَتَزَاحَمُونَ وَيَتَدَافَعُونَ لِيَرَوْهُ فَيَرَاهُ الأَقْرَبُونَ مِنْهُ وَلا يَرَاهُ الأَبْعَدُونَ فَيَتَدَافَعُونَ.

وَ(لا نَدْخُلُ فِى ذَلِكَ مُتَأَوِّلِينَ بِآرَائِنَا وَلا مُتَوَهِّمِينَ بِأَهْوَائِنَا) أَىْ لا نَدْخُلُ فِى تَأْوِيلِ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِى رُؤْيَةِ اللَّهِ فِى الآخِرَةِ بِمُجَرَّدِ الرَّأْىِ بِلا دَلِيلٍ عَقْلِيٍّ قَاطِعٍ أَوْ دَلِيلٍ نَقْلِيٍّ

ثَابِتٍ أَوِ اتِّبَاعًا لِلْوَهْمِ وَالتَّصوُّرِ فلا نَنْفِى الرُّؤْيَةَ كَمَا فَعَلَ الْمُعْتَزِلَةُ وَلا نَجْعَلُ الرُّؤْيَةَ بِكَيْفِيَّةٍ كَمَا فَعَلَ الْمُشَبِّهَةُ (فَإِنَّهُ مَا سَلِمَ فِى دِينِهِ إِلَّا مَنْ سَلَّمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ ﷺ) أَىِ اعْتَقَدَ أَنَّ مَا جَاءَ فِى الشَّرْعِ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ فَهُوَ عَلَى حَسَبِ مَا أَرَادَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (وَرَدَّ عِلْمَ مَا اشْتَبَهَ عَلَيْهِ إِلَى عَالِمِهِ) أَىْ مَنِ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ فَهْمُ شَىْءٍ مِنَ الأُمُورِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالآخِرَةِ وَغَيْرِهَا يَرْجِعُ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ وَهُمُ الْعُلَمَاءُ الْمُتَمَكِّنُونَ فِى الْعِلْمِ كَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا (وَلا تَثْبُتُ قَدَمٌ فِى الإِسْلامِ إِلَّا عَلَى ظَهْرِ التَّسْلِيمِ وَالِاسْتِسْلامِ) وَالتَّسْلِيمُ هُوَ الرِّضَى بِمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا الِاسْتِسْلامُ فَهُوَ الِانْقِيَادُ لِأَوَامِرِ اللَّهِ وَنَوَاهِيهِ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لا يَصِحُّ الثَّبَاتُ عَلَى الإِسْلامِ إِلَّا لِمَنْ سَلَّمَ لِلَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يَعْتَرِضْ عَلَيْهِ وَلَمْ يَصِفْهُ بِمَا لا يَلِيقُ بِهِ وَقَبِلَ مَا جَاءَ فِى الشَّرْعِ مِنَ الْعَقَائِدِ وَالأَحْكَامِ.

(فَمَنْ رَامَ عِلْمَ مَا حُظِرَ عَنْهُ عِلْمُهُ) أَىْ مَنْ طَلَبَ عِلْمَ مَا نَهَانَا اللَّهُ عَنْهُ كَالْخَوْضِ فِى الْقَدَرِ لِلْوُصُولِ إِلَى سِرِّهِ (وَلَمْ يَقْنَعْ

بِالتَّسْلِيمِ فَهْمُهُ) أَىْ وَلَمْ يَقْنَعْ بِالتَّسْلِيمِ وَتَفْوِيضِ الْعِلْمِ إِلَى اللَّهِ (حَجَبَهُ مَرَامُهُ) أَىْ مَنَعَهُ مَطْلُوبُهُ (عَنْ خَالِصِ التَّوْحِيدِ وَصَافِى الْمَعْرِفَةِ) أَىْ صَفَاءِ الْمَعْرِفَةِ بِاللَّهِ (وَصَحِيحِ الإِيمَانِ فَيَتَذَبْذَبُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالإِيمَانِ وَالتَّصْدِيقِ وَالتَّكْذِيبِ وَالإِقْرَارِ وَالإِنْكَارِ) أَىْ فَيَكُونُ مُضْطَرِبًا مُؤْمِنًا بِبَعْضٍ وَكَافِرًا بِبَعْضٍ وَ(مُوَسْوِسًا) أَىْ تَعْتَرِيهِ الْوَسَاوِسُ (تَائِهًا) عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ (شَاكًّا) زَائِغًا أَىْ مَائِلًا عَنِ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ (لا مُؤْمِنًا مُصَدِّقًا) بِالْكُلِّ كَالْمُؤْمِنِ حَقِيقَةً (وَلا جَاحِدًا مُكَذِّبًا) بِالْكُلِّ كَالْكَافِرِ الْمُعْلِنِ كُفْرَهُ.

(وَلا يَصِحُّ الإِيمَانُ بِالرُّؤْيَةِ لِأَهْلِ دَارِ السَّلامِ) أَىْ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ الْمُؤْمِنِينَ (لِمَنِ اعْتَبَرَهَا مِنْهُمْ بِوَهْمٍ) وَهُمُ الْمُشَبِّهَةُ (أَوْ تَأَوَّلَهَا بِفَهْمٍ) كَالْمُعْتَزِلَةِ الَّذِينَ تَأَوَّلُوا الرُّؤْيَةَ بِفَهْمِهِمْ أَىْ بِمُجَرَّدِ الرَّأْىِ بِلا دَلِيلٍ فَقَالُوا إِنَّهُ يَلْزَمُ الْقَوْلُ بِالرُّؤْيَةِ تَشْبِيهُهُ بِالْخَلْقِ لِأَنَّ الَّذِى يُرَى لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِى جِهَةٍ فَأَنْكَرُوا الرُّؤْيَةَ وَفَسَّرُوا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ بِانْتِظَارِ النِّعْمَةِ وَقَوْلُهُمْ هَذَا مَرْدُودٌ وَأَمَّا حَدِيثُ مُسْلِمٍ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ

الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لا تَضَامُّونَ فِى رُؤْيَتِهِ فَيَزْعُمُونَ أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ. وَأَمَّا الْمُشَبِّهَةُ فَإِنَّهُمْ قَالُوا إِنَّهُ يُرَى كَمَا يُرَى الْمَخْلُوقُ فِى جِهَةٍ وَمَسَافَةٍ وَمُقَابَلَةٍ وَهَذَا لَيْسَ إِيمَانًا بِرُؤْيَةِ اللَّهِ فَالْحَدِيثُ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ تَرَوْنَهُ مُوَاجَهَةً كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ مُوَاجَهَةً وَهَذَا ضَلالٌ وَكُفْرٌ.

(إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ الرُّؤْيَةِ وَتَأْوِيلُ كُلِّ مَعْنًى يُضَافُ إِلَى الرُّبُوبِيَّةِ بِتَرْكِ التَّأْوِيلِ وَلُزُومِ التَّسْلِيمِ وَعَلَيْهِ دِينُ الْمُسْلِمِينَ) وَلا يُرِيدُ الطَّحَاوِىُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِتَرْكِ التَّأْوِيلِ التَّأْوِيلَ الإِجْمَالِىَّ لِأَهْلِ السُّنَّةِ إِنَّمَا التَّأْوِيلَ الْبَعِيدَ عَنِ الْحَقِّ وَالإِصَابَةِ لِأَنَّ مَنْ نَفَى التَّأْوِيلَ الإِجْمَالِىَّ وَقَعَ فِى التَّشْبِيهِ لا مَحَالَةَ وَالتَّأْوِيلُ الإِجْمَالِىُّ هُوَ اعْتِقَادُ أَنَّ تِلْكَ الظَّوَاهِرَ لِلْمُتَشَابِهَاتِ مِنَ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِى الصِّفَاتِ الْمُوهِمَةِ لِلْجِسْمِيَّةِ وَصِفَاتِ الْجِسْمِيَّةِ كَالْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ الْمُرَادُ بِهَا غَيْرُ هَذِهِ الْمَعَانِى الَّتِى تَتَبَادَرُ إِلَى الذِّهْنِ. (وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْىَ وَالتَّشْبِيهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ) أَىْ أَنَّ الْمُعَطِّلَ الَّذِى نَفَى

مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ تعَالَى زَلَّ أَىْ حَادَ عَنِ الحَقِّ وَأَنَّ الَّذِى أَثْبَتَ لَفْظًا وَلَمْ يُنَزِّهْ مَعْنًى بَلْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ لَمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ أَىْ لَمْ يُنَزِّهِ اللَّهَ تَعَالَى عَمَّا يَجِبُ تَنْزِيهُهُ عَنْهُ (فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلا مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ) أَىْ مَوْصُوفٌ بِالصِّفَاتِ الَّتِى تَنْفِى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُشَابَهَةَ لِغَيْرِهِ وَفِى هَذَا رَدٌّ عَلَى الْمُعَطِّلَةِ كَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْفَلاسِفَةِ الَّذِينَ نَفَوُا الصِّفَاتِ عَنِ اللَّهِ (مَنْعُوتٌ بِنُعُوتِ الْفَرْدَانِيَّةِ) وَهُوَ تَأْكِيدٌ لِقَوْلِهِ مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ فَإِنَّ النَّعْتَ وَالصِّفَةَ بِمَعْنًى وَاحِدٍ وَكَذَا الْوَحْدَانِيَّةَ وَالْفَرْدَانِيَّةَ (لَيْسَ فِى مَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْبَرِيَّةِ) أَىْ لا يَصِحُّ عَقْلًا وَلا شَرْعًا أَنْ يَتَّصِفَ الْمَخْلُوقُ بِشَىْءٍ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

(وَ)قَوْلُهُ (تَعَالَى) أَىْ تَنَزَّهَ (عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ وَالأَعْضَاءِ وَالأَرْكَانِ وَالأَدَوَاتِ) وَالْحَدُّ مَعْنَاهُ نِهَايَةُ الشَّىْءِ فَيَجِبُ اعْتِقَادُ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِمَحْدُودٍ لِأَنَّ الشَّىْءَ الَّذِى لَهُ حَدٌّ يَحْتَاجُ إِلَى مَنْ جَعَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْحَدِّ الَّذِى هُوَ عَلَيْهِ وَنَفْىُ الْحَدِّ عَنِ اللَّهِ عِبَارَةٌ عَنْ نَفْىِ الْحَجْمِ وَلَيْسَ مَعْنَى نَفْىِ الْحَدِّ عَنِ اللَّهِ أَنَّهُ شَىْءٌ مُمْتَدٌّ إِلَى غَيْرِ

نِهَايَةٍ. مَنْ ظَنَّ أَنَّ اللَّهَ لَهُ امْتِدَادٌ لا نِهَائِيّ كَافِرٌ وَكَذَلِكَ الَّذِى يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ امْتِدَادٌ يَنْتَهِى صَغِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ. وَقَوْلُهُ وَالْغَايَاتِ جَمْعُ غايَةٍ وَالْغَايَةُ مَا يَنْتَهِى إِلَيْهِ الشَّىْءُ أَمَّا الأَرْكَانُ فَهِىَ الْجَوَانِبُ وَأَمَّا الأَعْضَاءُ فَهِىَ الأَجْزَاءُ الْكَبِيرَةُ مِنَ الْبَدَنِ كَالْيَدِ وَالرِّجْلِ وَالرَّأْسِ فَاللَّهُ تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ مُرَكَّبًا مِنْ أَعْضَاءٍ كَالإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ مِنْ ذَوِى الأَرْوَاحِ أَمَّا الأَدَوَاتُ فَهِىَ الأَجْزَاءُ الصَّغِيرَةُ كَاللِّسَانِ وَالأَضْرَاسِ وَاللَّهَاةِ وَالأُذُنِ وَالإِصْبَعِ فَاللَّهُ تَعَالَى لا يَجُوزُ أَنْ يَتَّصِفَ بِالأَعْضَاءِ صَغِيرَةً كَانَتْ أَوْ كَبِيرَةً. وَفَسَّرَ بَعْضُهُمُ الأَدَوَاتِ بِالآلاتِ الَّتِى يَسْتَعِينُ بِهَا الإِنْسَانُ فِى عَمَلِهِ كَآلاتِ الْبَنَّاءِ وَءَالاتِ النَّجَّارِ أَمَّا اللَّهُ تَعَالَى فَيَخْلُقُ مَا يَشَاءُ بِقُدْرَتِهِ الأَزَلِيَّةِ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى اسْتِعْمَالِ ءَالاتٍ (لا تَحْوِيهِ الْجِهَاتُ السِّتُّ) أَىْ لا تُحِيطُ بِهِ الْجِهَاتُ السِّتُّ (كَسَائِرِ الْمُبْتَدَعَاتِ) أَىِ الْمَخْلُوقَاتِ إِذِ الْمَخْلُوقَاتُ لا تَخْلُو عَنِ التَّحَيُّزِ فِى إِحْدَى الْجِهَاتِ السِّتِّ لِأَنَّ الْحَادِثَ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بِمَكَانٍ وَالْجِهَاتُ السِّتُّ هِىَ فَوْقٌ وَتَحْتٌ وَيَمِينٌ وَشِمَالٌ وَأَمَامٌ وَخَلْفٌ.

(وَالْمِعْرَاجُ حَقٌّ) يَجِبُ الإِيمَانُ بِهِ وَهُوَ الصُّعُودُ إِلَى السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَإِلَى مَا فَوْقَهَا (وَقَدْ أُسْرِىَ بِالنَّبِىِّ ﷺ) أَىْ ذُهِبَ بِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِى مَكَّةَ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى فِى فِلَسْطِينَ قَالَ تَعَالَى ﴿سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الأَقْصَى الَّذِى بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ ءَايَاتِنَا﴾ (وَعُرِجَ بِشَخْصِهِ) ﷺ أَىْ بِرُوحِهِ وَجَسَدِهِ (فِى الْيَقَظَةِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ إِلَى حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْعُلَى) بِوَاسِطَةِ الْمِرْقَاةِ وَهِىَ شِبْهُ السُّلَّمِ (وَأَكْرَمَهُ اللَّهُ بِمَا شَاءَ) بِإِطْلاعِهِ عَلَى عَجَائِبِ الْعَالَمِ الْعُلْوِىِّ وَرُؤْيَتِهِ لِرَبِّهِ بِفُؤَادِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ فِى مَكَانٍ (وَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَوْحَى) وَمِنْ جُمْلَةِ مَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَرْضِيَّةُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَاسْتَدَلَّ أَهْلُ الْحَقِّ عَلَى أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِقَلْبِهِ لا بِعَيْنِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى (﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِى الآخِرَةِ وَالأُولَى).

(وَالْحَوْضُ الَّذِى أَكْرَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ غِيَاثًا لِأُمَّتِهِ حَقٌّ) يَجِبُ الإِيمَانُ بِهِ طُولُهُ مَسِيرَةُ شَهْرٍ وَعَرْضُهُ كَذَلِكَ يَشْرَبُ مِنْهُ الْمُؤْمِنُونَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَبْلَ دُخُولِ الْجَنَّةِ فَلا يُصِيبُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ ظَمَأٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَشْرَبُ عَطَشًا وَهُمُ الْعُصَاةُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْرَبُ تَلَذُّذًا وَهُمُ الأَتْقِيَاءُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْضِى مَسِيرَةُ شَهْرٍ مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ (أَىْ أَكْوَابُهُ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ) مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لا يَظْمَأُ أَبَدًا رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ.

(وَالشَّفَاعَةُ الَّتِى ادَّخَرَهَا) النَّبِىُّ ﷺ (لَهُمْ) أَىْ لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِهِ (حَقٌّ كَمَا رُوِىَ فِى الأَخْبَارِ) كَحَدِيثِ التِّرْمِذِىِّ شَفَاعَتِى لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِى. وَمَعْنَى الشَّفَاعَةِ أَنَّ الرَّسُولَ يَطْلُبُ مِنْ رَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنْقَاذَ خَلْقٍ كَثِيرٍ مِنْ أُمَّتِهِ مِنَ النَّارِ بِإِخْرَاجِ قِسْمٍ مِنْهُمْ مِنْهَا بَعْدَ أَنْ دَخَلُوهَا وَبِعَدَمِ دُخُولِهَا لِبَعْضٍ ءَاخَرِينَ. أَمَّا الأَتْقِيَاءُ وَالَّذِينَ مَاتُوا تَائِبِينَ فَلا يَحْتَاجُونَ لِلشَّفَاعَةِ. وَأَمَّا الْكُفَّارُ فَلا شَفَاعَةَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ أَىْ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى الإِسْلامَ دِينًا أَىْ لا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ مَاتَ عَلَى الإِيمَانِ.

(وَالْمِيثَاقُ) أَىِ الْعَهْدُ (الَّذِى أَخَذَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ ءَادَمَ وَذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ) أَىْ أَنَّ الْمِيثَاقَ الَّذِى أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى ءَادَمَ وَسَائِرِ الأَنْبِيَاءِ أَنْ يُبَلِّغُوا الرِّسَالَةَ وَيُقِيمُوا الدِّينَ أَمَّا الْمِيثَاقُ الَّذِى أُخِذَ مِنْ ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ فَهُوَ اعْتِرَافُهُمْ بَعْدَ أَنْ أُخْرِجَتْ أَرْوَاحُهُمْ مِنْ ظَهْرِ ءَادَمَ فِى نَعْمَانِ الأَرَاك فِى عَرَفَاتٍ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُهَا وَمَالِكُهَا. صَوَّرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِصُوَرِ بَنِى ءَادَمَ وَبِحَجْمِ النَّمْلِ الصَّغِيرِ وَخَلَقَ فِيهِمُ الْمَعْرِفَةَ بِأَنَّهُ لا إِلَهَ لَهُمْ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَنْطَقَهُمْ أَىْ جَاءَ إِلَيْهِمْ مَلَكٌ بِأَمْرِ اللَّهِ وَقَالَ لَهُمْ إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى. جَمِيعُ أَرْوَاحِ ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ اعْتَرَفُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ.

(وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ تَعَالَى فِيمَا لَمْ يَزَلْ) أَىْ عَلِمَ بِعِلْمِهِ الأَزَلِىِّ (عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ) أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ وَيُطِيعُونَ عَنِ اخْتِيَارٍ مِنْهُمْ (وَ)عَلِمَ (عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ) أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ وَيُخَالِفُونَ أَوَامِرَهُ عَنِ اخْتِيَارٍ مِنْهُمْ لا عَنْ جَبْرٍ (جُمْلَةً وَاحِدَةً فَلا يُزَادُ فِى ذَلِكَ الْعَدَدِ وَلا يُنْقَصُ مِنْهُ وَكَذَلِكَ أَفْعَالُهُمْ فِيمَا عَلِمَ مِنْهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ) لِأَنَّهُ يَسْتَحِيلُ أَنْ لا يَعْلَمَ مَا يَكُونُ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ (وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا

خُلِقَ لَهُ) أَىْ مُسَهَّلٌ لَهُ الْعَمَلُ الَّذِى اخْتَارَهُ فَمَنْ قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُدِّرَ لَهُ مَا يُقَرِّبُهُ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ وَوُفِّقَ لِذَلِكَ وَمَنْ قُدِّرَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ قُدِّرَ لَهُ خِلافُ ذَلِكَ فَأَتَى بِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ وَأَصَرَّ عَلَيْهَا (وَالأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ) أَىْ أَنَّ الْعَمَلَ الَّذِى يُجَازَى بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَظْهَرُ أَنَّهُ سَعِيدٌ أَوْ شَقِىٌّ هُوَ مَا يُخْتَمُ لَهُ بِهِ مِنَ الأَعْمَالِ (وَالسَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالشَّقِىُّ مَنْ شَقِىَ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى) أَىْ أَنَّهُ لا يَكُونُ الْعَبْدُ سَعِيدًا أَوْ شَقِيًّا إِلَّا عَلَى حَسَبِ مَا سَبَقَ فِى عِلْمِ اللَّهِ فَمَنْ عَلِمَ اللَّهُ فِى الأَزَلِ أَنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الإِيمَانِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الإِيمَانِ وَلَوْ سَبَقَ لَهُ كُفْرٌ وَمَنْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْكُفْرِ فَإِنَّهُ يَمُوتُ عَلَى الْكُفْرِ وَلَوْ سَبَقَ لَهُ إِيمَانٌ وَطَاعَةٌ.

(وَأَصْلُ الْقَدَرِ) أَىْ حَقِيقَةُ الْقَدَرِ (سِرُّ اللَّهِ تَعَالَى فِى خَلْقِهِ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى ذَلِكَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلا نَبِىٌّ مُرْسَلٌ) لِذَلِكَ نُهِينَا عَنِ الْخَوْضِ فِيهِ لِقَوْلِهِ ﷺ إِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا رَوَاهُ الطَّبَرَانِىُّ وَرَوَى الشَّافِعِىُّ وَالْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ سَيِّدِنَا عَلِىٍّ رَضِىَ اللَّهُ

عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلسَّائِلِ عَنِ الْقَدَرِ سِرُّ اللَّهِ فَلا تَتكَلَّفْ أَىْ لا تَتَكَلَّفْ مُحَاوَلَةَ الْوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَتِهِ. فَعِلْمُ الْقَدَرِ مَكْتُومٌ عَنِ الْخَلائِقِ لِأَنَّ اللَّهَ مُنْفَرِدٌ بِالإِحَاطَةِ بِالْغَيْبِ عِلْمًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لا يُطْلِعُ عَلَى جَمِيعِ غَيْبِهِ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ إِنَّمَا يُطْلِعُ عَلَى بَعْضِ الْغَيْبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْ أَنْبِيَاءَ وَمَلائِكَةٍ وَأَوْلِيَاءَ. وَالْغَيْبُ هُوَ مَا غَابَ عَنْ حِسِّ الْخَلْقِ فَمَا غَابَ عَنْ حِسِّ الْخَلْقِ لا يَعْلَمُ جَمِيعَهُ إِلَّا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. أَمَّا مَعْرِفَةُ مَعْنَى الْقَدَرِ وَالإِيمَانُ بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْخَوْضِ الَّذِى نَهَى النَّبِىُّ ﷺ عَنْهُ. وَالْقَدَرُ هُوَ إِيجَادُ اللَّهِ الأَشْيَاءَ عَلَى حَسَبِ عِلْمِهِ وَمَشِيئَتِهِ الأَزَلِيَيْنِ وَيُقَالُ بِعِبَارَةٍ أُخْرَى الْقَدَرُ هُوَ جَعْلُ كُلِّ شَىْءٍ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ مَعْنَاهُ أَنْ تَعْتَقِدَ أَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ كُلَّهَا وَفِيهَا الْخَيْرُ وَالشَّرُّ وُجِدَتْ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ.

وَقَوْلُهُ (وَالتَّعَمُّقُ وَالنَّظَرُ فِى ذَلِكَ ذَرِيعَةُ الْخِذْلانِ وَسُلَّمُ الْحِرْمَانِ وَدَرَجَةُ الطُّغْيَانِ) أَىْ أَنَّ الْخَوْضَ فِى الْقَدَرِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ سِرِّهِ يُؤَدِّى إِلَى الْخِذْلانِ وَيُوصِلُ إِلَى الْحِرْمَانِ وَالطُّغْيَانِ. وَالْخِذْلانُ هُوَ الْحِرْمَانُ مِنَ الْهِدَايَةِ وَأَمَّا الطُّغْيَانُ فَهُوَ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ. ثُمَّ زَادَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِى التَّحْذِيرِ فَقَالَ (فَالْحَذَرَ كُلَّ الْحَذَرِ مِنْ ذَلِكَ نَظَرًا وَفِكْرًا وَوَسْوَسَةً) لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَجْعَلْ لِلْخَلْقِ سَبِيلًا إِلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ الْقَدَرِ أَىِ التَّقْدِيرِ كَمَا رَوَى الطَّبَرَانِىُّ عَنْ سَيِّدِنَا عَلِىٍّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَدَرِ فَقَالَ سِرُّ اللَّهِ فَلا تَتَكَلَّفْ فَلَمَّا أَلَحَّ السَّائِلُ قَالَ أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ فَإِنَّهُ أَمْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ لا جَبْرٌ وَلا تَفْوِيضٌ أَىْ لَيْسَ الْعَبْدُ مُجْبَرًا عَلَى أَفْعَالِهِ بِلا اخْتِيَارٍ مِنْهُ وَلَيْسَ الأَمْرُ مُفَوَّضًا إِلَيْهِ بِحَيْثُ تَخْرُجُ مَشِيئَتُهُ عَنْ مَشِيئَةِ اللَّهِ وَإِنَّمَا الْعَبْدُ مُخْتَارٌ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَوَى عِلْمَ الْقَدَرِ عَنْ أَنَامِهِ وَنَهَاهُمْ عَنْ مَرَامِهِ) أَىْ نَهَاهُمْ عَنْ طَلَبِهِ لِأَنَّهُ أَمْرٌ لا سَبِيلَ إِلَى مَعْرِفَتِهِ (كَمَا قَالَ تَعَالَى فِى كِتَابِهِ ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ

وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ فَمَنْ سَأَلَ لِمَ فَعَلَ فَقَدْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ وَمَنْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ) أَىْ أَنَّ مَنْ قَالَ لِمَ فَعَلَ اللَّهُ كَذَا اعْتِرَاضًا عَلَى اللَّهِ فَقَدْ رَدَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾.

(فَهَذِهِ جُمْلَةُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنْ هُوَ مُنَوَّرٌ قَلْبُهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى) وَفِى هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَالْعَمَلُ بِهِ فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِذَلِكَ فَقَدْ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ وَانْتَظَمَ فِى سِلْكِ الأَوْلِيَاءِ (وَهِىَ دَرَجَةُ الرَّاسِخِينَ فِى الْعِلْمِ) أَىْ دَرَجَةُ الْمُتَمَكِّنِينَ فِى الْعِلْمِ وَهُمُ الَّذِينَ ثَبَتُوا فِيهِ وَتَمَكَّنُوا (لِأَنَّ الْعِلْمَ عِلْمَانِ عِلْمٌ فِى الْخَلْقِ مَوْجُودٌ) وَهُوَ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِلْعِبَادِ سَبِيلًا إِلَيْهِ كَعِلْمِ الْعَقَائِدِ وَالأَحْكَامِ وَعِلْمِ مَا يُنْتَفَعُ بِهِ فِى الْمَعِيشَةِ (وَعِلْمٌ فِى الْخَلْقِ مَفْقُودٌ) وَهُوَ مَا اخْتَصَّ اللَّهُ بِهِ وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْخَلْقِ سَبِيلًا إِلَيْهِ فَدَعْوَاهُ كُفْرٌ كَالَّذِى يَدَّعِى عِلْمَ وَجْبَةِ الْقِيَامَةِ أَىْ وَقْتِ وُقُوعِهَا عَلَى التَّحْدِيدِ. (فَإِنْكَارُ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ كُفْرٌ) كَإِنْكَارِ السُّوفِسْطَائِيَّةِ وُجُودَ الأَشْيَاءِ وَإِنْكَارِ أَحْمَدَ بنِ تَيْمِيَّةَ حُدُوثَ الْعَالَمِ (وَادِّعَاءُ

الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ كُفْرٌ) كَادِّعَاءِ الْعِلْمِ بِالْغَيْبِ وَالْعِلْمِ بِحَقِيقَةِ الْقَدَرِ وَقِيَامِ السَّاعَةِ (وَلا يَثْبُتُ الإِيمَانُ إِلَّا بِقَبُولِ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ وَتَرْكِ طَلَبِ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ).

وَقَوْلُهُ (وَنُؤْمِنُ بِاللَّوْحِ وَالْقَلَمِ) أَىْ يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِينَ الإِيمَانُ بِاللَّوْحِ وَالْقَلَمِ. وَاللَّوْحُ خُلِقَ بَعْدَ الْمَاءِ وَالْعَرْشِ وَالْقَلَمِ وَهُوَ تَحْتَ الْعَرْشِ وَقِيلَ فَوْقَهُ طُولُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَعَرْضُهُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمِسَاحَتُهُ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ. أَمَّا الْقَلَمُ فَهُوَ الْقَلَمُ الأَعْلَى خُلِقَ بَعْدَ الْمَاءِ وَالْعَرْشِ ثُمَّ أُمِرَ بِالْكِتَابَةِ عَلَى اللَّوْحِ فَجَرَى بِقُدْرَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُمْسِكَهُ أَحَدٌ فَكَتَبَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَقَوْلُهُ (وَبِجَمِيعِ مَا فِيهِ قَدْ رُقِمَ) أَىْ نُؤْمِنُ بِجَمِيعِ مَا كُتِبَ فِيهِ فَالْكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ مَكْتُوبَةٌ فِى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَكَذَا مَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(فَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى شَىْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ فِيهِ أَنَّهُ كَائِنٌ لِيَجْعَلُوهُ غَيْرَ كَائِنٍ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ وَلَوِ اجْتَمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى شَىْءٍ

لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ لِيَجْعَلُوهُ كَائِنًا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) أَىْ فَرَغَ الْقَلَمُ مِنْ كِتَابَةِ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الأَلْفَاظُ الَّتِى ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ وَرَدَتْ فِى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْنَى كَحَدِيثِ الْبَيْهَقِيِّ فِى شُعَبِ الإِيمَانِ قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ فَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَىْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ فِى أُمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا وَلَوِ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَىْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ فِى أُمِّ الْكِتَابِ لَمْ يَسْتَطِيعُوا (وَمَا أَخْطَأَ الْعَبْدَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ) أَىْ إِنْ لَمْ يُصِبْهُ فَقَدْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ لا يُصِيبَهُ (وَمَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ) أَىْ مَا قَدَّرَ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُ مِنْ رِزْقٍ أَوْ مُصِيبَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ لا بُدَّ أَنْ يُصِيبَهُ لِأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ سَبَقَ بِذَلِكَ (وَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ) تَعَالَى (قَدْ سَبَقَ عِلْمُهُ فِى كُلِّ كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ) أَىْ يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا سَبَقَ فِى عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ يَكُونُ فَلا بُدَّ أَنْ يَكُونَ (فَقَدَّرَ ذَلِكَ تَقْدِيرًا مُحْكَمًا مُبْرَمًا) أَىْ قَدَّرَهُ تَقْدِيرًا نَافِذًا لا يَتَغَيَّرُ (لَيْسَ فِيهِ نَاقِضٌ) أَىْ لَيْسَ لَهُ مُفْسِدٌ يُفْسِدُهُ (وَلا مُعَقِّبٌ) أَىْ وَلا مَنْ يُؤَخِّرُهُ عَنْ وَقْتِهِ (وَلا مُزِيلٌ وَلا

مُغَيِّرٌ وَلا مُحَوِّلٌ وَلا نَاقِصٌ وَلا زَائِدٌ مِنْ خَلْقِهِ فِى سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ) أَىْ إِنْ كَانَ ذَلِكَ فِى الْعَالَمِ الْعُلْوِىِّ أَوِ السُّفْلِىِّ فَلا بُدَّ أَنْ يَجْرِىَ عَلَى حَسَبِ مَا سَبَقَ فِى عِلْمِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ (وَذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الإِيمَانِ وَأُصُولِ الْمَعْرِفَةِ وَالِاعْتِرَافِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَرُبُوبِيَّتِهِ) أَىْ أَنَّ فِى هَذَا الِاعْتِقَادِ إِثْبَاتَ الْوَحْدَانِيَّةِ وَالرُّبُوبِيَّةِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْىَ التَّدْبِيرِ الشَّامِلِ عَمَّا سِوَى اللَّهِ وَلا يَتِمُّ التَّوْحِيدُ وَالِاعْتِرَافُ بِالرُّبُوبِيَّةِ إِلَّا بِالِاعْتِرَافِ بِصِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (كَمَا قَالَ تَعَالَى فِى كِتَابِهِ ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾ وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾) أَىْ أَنَّ الْحَادِثَ شَىْءٌ مُقَدَّرٌ وُجِدَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ الأَزَلِىِّ (فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ لِلَّهِ تَعَالَى فِى الْقَدَرِ خَصِيمًا) أَىْ أَنَّ مَنْ أَنْكَرَ تَقْدِيرَ اللَّهِ لِأَعْمَالِ الْعِبَادِ صَارَ خَصِيمًا لِلَّهِ وَاسْتَحَقَّ الْوَيْلَ وَهُوَ الْعَذَابُ الشَّدِيدُ وَسُمِّىَ خَصِيمًا لِلَّهِ لِأَنَّهُ يَدَّعِى مُشَارَكَةَ اللَّهِ فِى التَّقْدِيرِ (وَأَحْضَرَ لِلنَّظَرِ فِيهِ قَلْبًا سَقِيمًا لَقَدِ الْتَمَسَ بِوَهْمِهِ فِى فَحْصِ الْغَيْبِ سِرًّا كَتِيمًا وَعَادَ بِمَا قَالَ فِيهِ أَفَّاكًا أَثِيمًا) أَىْ نَظَرَ فِى أَمْرِ الْقَدَرِ بِقَلْبٍ سَقِيمٍ مُرْتَابٍ أَوْ مُكَذِّبٍ بِمَا ثَبَتَ بِالأَدِلَّةِ

الْقَاطِعَةِ طَالِبًا لِلْوُقُوفِ عَلَى سِرِّ الْقَدَرِ الْمَكْتُومِ الَّذِى لا يُدْرِكُهُ عِلْمُهُ غَيْرَ مُسَلِّمٍ لِلَّهِ فَصَارَ بِهَذَا أَفَّاكًا أَثِيمًا وَالأَفَّاكُ كَثِيرُ الْكَذِبِ وَالأَثِيمُ الْفَاجِرُ كَثِيرُ الإِثْمِ.

(وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِىُّ حَقٌّ) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِوُجُودِهِمَا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَصَّ عَلَيْهِمَا فِى الْقُرْءَانِ أَمَّا الْعَرْشُ فَهُوَ سَرِيرٌ لَهُ أَرْبَعُ قَوَائِمَ أَعَدَّهُ اللَّهُ لِيَطُوفَ بِهِ الْمَلائِكَةُ كَمَا يَطُوفُ الْمُؤْمِنُونَ فِى الأَرْضِ بِالْكَعْبَةِ وَهُوَ أَعْظَمُ الأَجْسَامِ حَجْمًا وَأَوْسَعُهَا مِسَاحَةً. وَأَمَّا الْكُرْسِىُّ فَهُوَ جِرْمٌ عَظِيمٌ خَلَقَهُ اللَّهُ تَحْتَ الْعَرْشِ أَكْبَرُ مِنَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ لَكِنَّهُ أَصْغَرُ مِنَ الْعَرْشِ بِكَثِيرٍ. السَّمَوَاتُ السَّبْعُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِىِّ كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ فِى صَحْرَاءَ وَاسِعَةٍ وَالْكُرْسِىُّ بِالنِّسْبَةِ لِلْعَرْشِ كَحَلْقَةٍ مُلْقَاةٍ فِى صَحْرَاءَ وَاسِعَةٍ (وَهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنِ الْعَرْشِ وَمَا دُونَهُ) لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ وَفِى ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى الْمُجَسِّمَةِ الْوَهَّابِيَّةِ حَيْثُ وَصَفُوهُ بِالْجِسْمِ وَالْجُلُوسِ عَلَى الْعَرْشِ أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَقَدْ فَسَّرَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِالْقَهْرِ لَكِنْ لا يُقْطَعُ بِأَنَّ

مُرَادَ اللَّهِ بِالِاسْتِوَاءِ عَلَى الْعَرْشِ الْقَهْرُ إِنَّمَا يُظَنُّ ظَنًّا رَاجِحًا وَهَذَا مِمَّا يَلِيقُ بِاللَّهِ لِأَنَّهُ وَصَفَ نَفْسَهُ بِأَنَّهُ قَهَّارٌ فَلا يَجُوزُ أَنْ يُتْرَكَ مَا هُوَ لائِقٌ بِاللَّهِ إِلَى مَا هُوَ غَيْرُ لائِقٍ بِاللَّهِ وَهُوَ الِاسْتِقْرَارُ وَالْجُلُوسُ وَالْمُحَاذَاةُ أَىْ كَوْنُ الشَّىْءِ فِى مُقَابِلِ شَىْءٍ. وَمَعْنَى قَهْرِ اللَّهِ لِلْعَرْشِ الَّذِى هُوَ أَكْبَرُ الْمَخْلُوقَاتِ حَجْمًا أَنَّ الْعَرْشَ تَحْتَ تَصَرُّفِ اللَّهِ هُوَ أَوْجَدَهُ وَحَفِظَهُ وَأَبْقَاهُ. وَهُوَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى (مُحِيطٌ بِكُلِّ شَىْءٍ) بِالْعِلْمِ وَالْقَهْرِ وَالسُّلْطَانِ وَلَيْسَ كَإِحَاطَةِ الْحُقَّةِ بِمَا فِيهَا مِنَ الأَشْيَاءِ الثَّمِينَةِ (وَ)كَمَا أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِأَنَّهُ مُحِيطٌ بِالْعَالَمِ كَذَلِكَ هُوَ مُتَّصِفٌ بِأَنَّهُ (فَوْقَهُ) وَفَوْقِيَّتُهُ هِىَ فَوْقِيَّةُ الْقُدْرَةِ وَالْقَهْرِ لا فَوْقِيَّةُ الْمَكَانِ وَالْجِهَةِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ (وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الإِحَاطَةِ خَلْقَهُ) أَىْ لا يُحِيطُ أَحَدٌ مِنَ الْخَلْقِ عِلْمًا بِكُلِّ شَىْءٍ فَإِذَا كَانَ الْمَلائِكَةُ لا يُحْصِيهِمْ عَدَدًا إِلَّا اللَّهُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ فَكَيْفَ بِجَمِيعِ الْخَلْقِ.

(وَنَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) وَالْخَلِيلُ هُوَ الَّذِى بَلَغَ مَقَامَ الْخُلَّةِ وَهِىَ الْغَايَةُ فِى الِانْقِطَاعِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ فَإِذَا قِيلَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ مَعْنَاهُ لَهُ مَنْزِلَةٌ خَاصَّةٌ عِنْدَ اللَّهِ. وَلَيْسَتِ الْخُلَّةُ كَالْوِلادَةِ لِأَنَّ الْوِلادَةَ تُوجِبُ الْبَعْضِيَّةَ وَالْجُزْئِيَّةَ أَمَّا اتِّخَاذُ الْخَلِيلِ فَلا يُوجِبُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ بَلْ يُوجِبُ الْكَرَامَةَ وَالْقُرْبَ أَىِ الْقُرْبَ الْمَعْنَوِىَّ. وَقَوْلُهُ (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا إِيمَانًا وَتَصْدِيقًا وَتَسْلِيمًا) إِثْبَاتٌ لِمَا جَاءَ فِى الْقُرْءَانِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ أَىْ أَسْمَعَهُ كَلامَهُ الأَزَلِىَّ الأَبَدِىَّ الَّذِى لَيْسَ حَرْفًا وَلا صَوْتًا وَلا لُغَةً. وَبِمَا أَنَّ الْكَلامَ صِفَةٌ لِلَّهِ حَقِيقَةً أَكَّدَ اللَّهُ الْفِعْلَ بِالْمَصْدَرِ وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى نَفْىِ الْمَجَازِ فَالْمَجَازُ لا يُؤَكَّدُ بِالْمَصْدَرِ كَقَوْلِهِمْ قَالَ بِيَدِهِ إِذَا أَشَارَ بِهَا.

(وَنُؤْمِنُ بِالْمَلائِكَةِ) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِوُجُودِهِمْ وَهُمْ أَجْسَامٌ لَطِيفَةٌ لا تُجَسُّ بِالْيَدِ خَلَقَهُمُ اللَّهُ مِنْ نُورٍ لَهُمْ أَرْوَاحٌ وَعُقُولٌ وَإِرَادَةٌ. لَيْسُوا ذُكُورًا وَلا إِنَاثًا لا يَأْكُلُونَ وَلا يَشْرَبُونَ وَلا يَبُولُونَ وَلا يَتَغَوَّطُونَ وَلا يَنَامُونَ وَلا يَتْعَبُونَ وَلا يَتَنَاكَحُونَ وَلا يَتَوَالَدُونَ

وَهُمْ مُسْلِمُونَ مُكَلَّفُونَ بِالإِيمَانِ وَعِبَادٌ لِلَّهِ طَائِعُونَ لا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ.

وَقَوْلُهُ (وَالنَّبِيِّينَ) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِالأَنْبِيَاءِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَهُمْ لِلدَّعْوَةِ إِلَى دِينِ الإِسْلامِ أَوَّلُهُمْ ءَادَمُ عَلَيْهِ السَّلامُ وَءَاخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ. جَمَّلَهُمُ اللَّهُ بِصِفَاتٍ حَمِيدَةٍ وَأَخْلاقٍ حَسَنَةٍ وَنَزَّهَهُمْ عَنِ الصِّفَاتِ الذَّمِيمَةِ فَهُمْ جَمِيعًا أَهْلُ الصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ وَالْعِفَّةِ وَالْفَطَانَةِ وَالشَّجَاعَةِ وَالْفَصَاحَةِ حَفِظَهُمُ اللَّهُ مِنَ الْكُفْرِ وَالْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ الَّتِى فِيهَا خِسَّةٌ وَدَنَاءَةٌ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا فَلا يَكْذِبُونَ وَلا يَغُشُّونَ وَلا يَخُونُونَ وَلا يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ رَذِيلٌ يَخْتَلِسُ النَّظَرَ إِلَى النِّسَاءِ الأَجْنَبِيَّاتِ بِشَهْوَةٍ وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ سَفِيهٌ يَتَصَرَّفُ بِخِلافِ الْحِكْمَةِ أَوْ يَقُولُ أَلْفَاظًا شَنِيعَةً تَسْتَقْبِحُهَا النَّفْسُ وَلَيْسَ فِى الأَنْبِيَاءِ مَنْ هُوَ جَبَانٌ ضَعِيفُ الْقَلْبِ أَوْ ضَعِيفُ الْفَهْمِ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْ سَبْقِ اللِّسَانِ فِى أُمُورِ الدِّينِ وَغَيْرِهَا فَلا يَتَكَلَّمُونَ بِكَلامٍ لا يُرِيدُونَ قَوْلَهُ. وَلا يَجُوزُ فِى حَقِّهِمُ الْجُنُونُ وَالْخَرَفُ وَتَأْثِيرُ

السِّحْرِ فِى عُقُولِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ ولا تُصِيبُهُمُ الأَمْرَاضُ الْمُنَفِّرَةُ كَالْجَرَبِ وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ وَخُرُوجِ الدُّودِ مِنَ الْجِسْمِ ولا تَحْصُلُ فِى أَبْدَانِهِمْ وَلا فِى أَفْوَاهِهِمْ وَلا فِى ثِيَابِهِمُ الرَّوَائِحُ الْكَرِيهَةُ.

(وَ)أَمَّا (الْكُتُبُ الْمُنَزَّلَةُ عَلَى الْمُرْسَلِينَ) كَالْقُرْءَانِ وَالتَّوْرَاةِ الأَصْلِيَّةِ وَالإِنْجِيلِ الأَصْلِيِّ وَالزَّبُورِ فَيَجِبُ الإِيمَانُ بِهَا أَىْ بِأَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنْ تَأْلِيفِ بَشَرٍ وَلا مِنْ تَصْنِيفِ مَلَكٍ وَهِىَ مِائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ فَقَدْ رَوَى ابْنُ حِبَّانَ فِى صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِى ذَرٍّ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَمْ كِتَابًا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالَ مِائَةُ كِتَابٍ وَأَرْبَعَةُ كُتُبٍ أُنْزِلَ عَلَى شِيثٍ خَمْسُونَ صَحِيفَةً وَأُنزِلَ عَلَى أَخْنُوخَ (أَىْ إِدْرِيسَ) ثَلاثُونَ صَحِيفَةً وَأُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَشْرُ صَحَائِفَ وَأُنْزِلَ عَلَى مُوسَى قَبْلَ التَّوْرَاةِ عَشْرُ صَحَائِفَ وَأُنْزِلَ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ وَالزَّبُورُ وَالْقُرْءَانُ.

وَقَوْلُهُ (وَنَشْهَدُ أَنَّهُمْ) أَيِ الأَنْبِيَاءَ (كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ) مَعْنَاهُ نَعْلَمُ وَنَعْتَقِدُ فِى قُلُوبِنَا وَنَعْتَرِفُ بِأَلْسِنَتِنَا أَنَّ الأَنْبِيَاءَ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ أَىِ الْوَاضِحِ الَّذِى لا مِرْيَةَ فِيهِ وَلا شَكَّ.

(وَنُسَمِّى أَهْلَ قِبْلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِىُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ) وَلَوِ ارْتَكَبُوا الذُّنُوبَ طَالَمَا لَمْ يَصِلُوا إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ وَلا نَقُولُ كَمَا يَقُولُ الْخَوَارِجُ مَنِ ارْتَكَبَ مَعْصِيَةً وَلَوْ صَغِيرَةً فَهُوَ كَافِرٌ وَلا نَقُولُ كَمَا تَقُولُ الْمُعْتَزِلَةُ مَنِ ارْتَكَبَ كَبِيرَةً لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَلا كَافِرٍ. وَقَوْلُهُ مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِىُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ (وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَهُ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ غَيْرَ مُنْكِرِينَ) أَوْضَحَ بِهِ مَا قَبْلَهُ لِيُعْلَمَ أَنَّ مُجَرَّدَ التَّوَجُّهِ إِلَى قِبْلَتِنَا لا يَدُلُّ عَلَى حَقِيقَةِ الإِيمَانِ بِالنَّبِىِّ ﷺ أَىْ لا يَكُونُ الإِنْسَانُ مُؤْمِنًا وَلا مُسْلِمًا مَا لَمْ يَكُنْ فِى قَلْبِهِ مُصَدِّقًا بِالنَّبِىِّ ﷺ وَمُقِرًّا بِمَا جَاءَ بِهِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ يَتَوَجَّهُونَ إِلَى قِبْلَتِنَا وَلَيْسُوا مِنَّا وَلا عَلَى دِينِنَا كَالَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى عَلِىٍّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ لَكِنْ

جِبْرِيلُ غَلِطَ وَنَزَلَ بِالْوَحْيِ عَلَى مُحَمَّدٍ فَهَؤُلاءِ وَإِنْ صَلَّوْا إِلَى الْقِبْلَةِ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ.

(وَلا نَخُوضُ فِى اللَّهِ) أَىْ لا نُفَكِّرُ فِى ذَاتِ اللَّهِ لِأَنَّ التَّفَكُّرَ فِى ذَاتِ اللَّهِ يُؤَدِّى إِلَى تَشْبِيهِ اللَّهِ بِخَلْقِهِ وَمَنْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ كَفَرَ فَقَدْ رَوَى الْبَيْهَقِىُّ فِى الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ قَالَ تَفَكَّرُوا فِى كُلِّ شَىْءٍ وَلا تَفَكَّرُوا فِى ذَاتِ اللَّهِ أَىْ أُمِرْنَا بِالتَّفَكُّرِ فِى مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ لِلْوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ عَلَى وُجُودِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ وَأَنَّهُ لا يُشْبِهُ شَيْئًا وَنُهِينَا عَنِ التَّفَكُّرِ فِى ذَاتِ اللَّهِ لِلْوُصُولِ إِلَى حَقِيقَتِهِ أَىْ نُهِينَا عَنْ إِعْمَالِ الْفِكْرِ لِتَخَيُّلِهِ. وَذَاتُ اللَّهِ أَىْ حَقِيقَتُهُ الَّذِى لَيْسَ حَجْمًا كَثِيفًا كَالإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ وَلا حَجْمًا لَطِيفًا كَالنُّورِ وَالْهَوَاءِ. وَلَيْسَ مِنَ التَّفَكُّرِ فِى ذَاتِ اللَّهِ وَالْخَوْضِ فِيهِ تَنْزِيهُ اللَّهِ عَنْ مُشَابَهَةِ خَلْقِهِ

(وَلا نُمَارِى) أَىْ لا نُجَادِلُ (فِى دِينِ اللَّهِ) جِدَالًا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ الْجِدَالُ لِغَيْرِ إِحْقَاقِ الْحَقِّ أَوْ لإِبْطَالِ الْبَاطِلِ (وَلا نُجَادِلُ فِى الْقُرْءَانِ) أَىْ لا نُجَادِلُ فِى ثُبُوتِ مَا جَاءَ فِى الْقُرْءَانِ بَلْ نَقْبَلُهُ

وَنعْتَقِدُ أَنَّهُ حَقٌّ سَوَاءٌ عَلِمْنَا الْحِكْمَةَ مِنْهُ أَمْ لَمْ نَعْلَمْ (وَنَشْهَدُ أَنَّهُ) أَىِ الْقُرْءَانَ (كَلامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) لَيْسَ مِنْ جِنْسِ كَلامِ الْمَخْلُوقِينَ لَيْسَ حَرْفًا وَلا صَوْتًا وَلا لُغَةً لا يُبْتَدَأُ وَلا يُخْتَتَمُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّى لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ وَالْمُرَادُ بِكَلِمَاتِ رَبِّى كَلامُ اللَّهِ الأَزَلِىُّ الأَبَدِىُّ الَّذِى لا يَنْفَدُ وَجُمِعَ اللَّفْظُ لِلتَّعْظِيمِ. وَنَشْهَدُ أَنَّ الْقُرْءَانَ بِمَعْنَى اللَّفْظِ الْمُنَزَّلِ (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ) وَهُوَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلامُ (فَعَلَّمَهُ سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدًا ﷺ وَهُوَ كَلامُ اللَّهِ تَعَالَى) لَيْسَ مِنْ تَأْلِيفِ أَحَدٍ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ وَ(لا يُسَاوِيهِ شَىْءٌ مِنْ كَلامِ الْمَخْلُوقِينَ) أَىْ لا يُشَابِهُهُ وَلا يُعَادِلُهُ شَىْءٌ مِنْ كَلامِ الْخَلْقِ (وَلا نَقُولُ بِخَلْقِهِ) أَىْ لا نَقُولُ لَفْظًا الْقُرْءَانُ مَخْلُوقٌ إِلَّا لِحَاجَةِ التَّعْلِيمِ لِأَنَّ هَذَا اللَّفْظَ عِنْدَ الإِطْلاقِ يَنْصَرِفُ إِلَى كَلامِ اللَّهِ الَّذِى هُوَ صِفَةُ اللَّهِ الأَزَلِيَّةُ فَيُوهِمُ أَنَّ الْكَلامَ الأَزَلِىَّ مَخْلُوقٌ (وَلا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ) أَىْ لا نُخَالِفُ إِجْمَاعَ الْمُجْتَهِدِينَ لِأَنَّهُمْ لا يُجْمِعُونَ عَلَى بَاطِلٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَمَنْ

يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ وَكَمَا ثَبَتَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَجْمَعُ اللَّهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلالَةٍ رَوَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي أَمَالِيِّهِ. وَلا يَخْفَى أَنَّ عَوَّامَ الْمُسْلِمِينَ مَأْمُورُونَ بِاتِّبَاعِ الْمُجْتَهِدِينَ فَيَقْتَضِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ إِجْمَاعُ الْمُجْتَهِدِينَ هُوَ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ.

(وَلا نُكَفِّرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) وَالْمُرَادُ بِأَهْلِ الْقِبْلَةِ الْمُؤْمِنُونَ فَمَنْ كَانَ عَلَى الإِيمَانِ لا يَجُوزُ تَكْفِيرُهُ بِذَنْبٍ إِلَّا إِذَا اسْتَحَلَّهُ وَكَانَ ذَلِكَ الذَّنْبُ مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ (وَلا نَقُولُ) كَمَا تَقُولُ الْمُرْجِئَةُ (لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ) وَمُرَادُهُمْ أَنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ مَهْمَا عَمِلَ مِنَ الْكَبَائِرِ وَمَاتَ بِلا تَوْبَةٍ لَيْسَ عَلَيْهِ عَذَابٌ وَهَذَا ضَلالٌ وَكُفْرٌ لِأَنَّ الْمُؤْمِنَ يَنْضَرُّ بِالْمَعَاصِي الَّتِي يَرْتَكِبُهَا بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾.

وَ(نَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ) أَىْ لِلطَّائِعِينَ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ) اللَّهُ (عَنْهُمْ وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ) بِلا عَذَابٍ (بِرَحْمَتِهِ وَلا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ) مِنْ عَذَابِ النَّارِ (وَلا نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ) أَىْ لا نَشْهَدُ مِنْ تِلْقَاءِ أَنْفُسِنَا أَنَّ فُلانًا بِعَيْنِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا إِذَا وَرَدَ النَّصُّ أَنَّهُ مِنْهُمْ كَأَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَأُنَاسٍ ءَاخَرِينَ بَشَّرَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ بِالْجَنَّةِ. وَنَجْزِمُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ إِنْ كَانَ تَقِيًّا فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِلا عَذَابٍ (وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ) أَىْ نَسْتَغْفِرُ لِلْمُسِيءِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَنَخَافُ عَلَيْهِ أَنْ يُعَذَّبَ بِذُنُوبِهِ إِنْ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا أَمَّا مَنْ تَابَ مِنْهَا فَنَقُولُ إِنَّهُ ءَامِنٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ. وَقَوْلُهُ (وَلا نُقَنِّطُهُمْ) أَىْ لا نَجْعَلُ الْمُذْنِبِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ءَايِسِينَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بَلْ نَقُولُ يَجُوزُ أَنْ يُسَامِحَهُمُ اللَّهُ وَيَجُوزُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ.

(وَالأَمْنُ) مِنْ مَكْرِ اللَّهِ (وَالإِيَاسُ) أَىِ الْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ (يَنْقُلانِ عَنْ مِلَّةِ الإِسْلامِ) أَىْ يُخْرِجَانِ الإِنْسَانَ مِنْ دِينِ اللَّهِ. وَمَعْنَى الأَمْنِ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ عِنْدَ الْمَاتُرِيدِيَّةِ اعْتِقَادُ أَنَّ اللَّهَ لا يُعَذِّبُ عَلَى الْمَعَاصِى بَعْدَ ثُبُوتِ الإِيمَانِ بِالْمَرَّةِ وَأَمَّا الْيَأْسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

فَهُوَ اعْتِقَادُ أَنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ لِلْمُسْلِمِينَ التَّائِبِينَ (وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ) أَىْ يَنْبَغِى أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ الأَمْنِ وَالإِيَاسِ لا يَأْمَنُ عَذَابَ اللَّهِ وَلا يَيْأَسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ أَىْ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ يَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ عَلَى ذُنُوبِهِ وَيَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾.

(وَلا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ) أَىْ مَهْمَا فَعَلَ الْمُؤْمِنُ مِنَ الذُّنُوبِ لا يَخْرُجُ مِنَ الإِيمَانِ إِلَّا إِذَا وَقَعَ فِى الْكُفْرِ أَىْ إِلَّا إِذَا حَصَلَ مِنْهُ شَىْءٌ فِيهِ تَكْذِيبٌ لِلشَّهَادَتَيْنِ (وَالإِيمَانُ هُوَ الإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ وَالتَّصْدِيقُ بِالْجَنَانِ) وَلا يَكُونُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا إِلَّا بِالْجَمْعِ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ التَّصْدِيقِ بِالْقَلْبِ وَالنُّطْقِ بِاللِّسَانِ قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِىُّ فِى شَرْحِ مُسْلِمٍ مَنْ صَدَّقَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ كَافِرٌ مُخَلَّدٌ فِى النَّارِ بِالإِجْمَاعِ.

وَلَمَّا ثَبَتَ أَنَّ الْقُرْءَانَ مُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ (وَ)أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ مُرْسَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ (جَمِيعَ) مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِى الْقُرْءَانِ وَجَمِيعَ (مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ).

(وَالإِيمَانُ) أَصْلُهُ (وَاحِدٌ) وَهُوَ التَّصْدِيقُ بِمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (وَأَهْلُهُ فِى أَصْلِهِ سَوَاءٌ) وَإِنَّمَا التَّفَاوُتُ فِى صِفَتِهِ. (وَالتَّفَاضُلُ) فِى الإِيمَانِ (بَيْنَهُمْ) أَىْ بَيْنَ أَفْرَادِ الْمُؤْمِنِينَ بِحَسَبِ تَفَاضُلِهِمْ (بِالْخَشْيَةِ وَالتُّقَى وَمُخَالَفَةِ الْهَوَى) أَىْ هَوَى النَّفْسِ (وَمُلازَمَةِ الأَوْلَى) أَىْ سُلُوكِ مَسْلَكِ الْوَرَعِ وَالإِكْثَارِ مِنَ النَّوَافِلِ فَالإِيمَانُ مِنْ حَيْثُ الأَصْلُ لا يَزِيدُ وَلا يَنْقُصُ أَمَّا مِنْ حَيْثُ الْوَصْفُ فَإِنَّهُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ (وَالْمُؤْمِنُونَ) الْكَامِلُونَ (كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمٰنِ وَأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَطْوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلْقُرْءَانِ) أَىْ أَشَدُّهُمْ طَاعَةً وَعَمَلًا بِالْقُرْءَانِ.

(وَالإِيمَانُ هُوَ الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى) أَىْ أَنَّ

الإِيمَانَ هُوَ التَّصْدِيقُ بِوُجُودِ اللَّهِ وَأَنَّهُ لا يُشْبِهُ شَيْئًا وَالتَّصْدِيقُ بِمَلائِكَتِهِ وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ كُتُبًا عَلَى النَّبِيِّينَ كُلُّهَا حَقٌّ وَالتَّصْدِيقُ بِرُسُلِهِ أَىْ أَنْبِيَائِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالتَّصْدِيقُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ وَحُلْوِهِ وَمُرِّهِ أَنَّهُ مِنَ اللَّهِ أَىْ يَحْصُلُ ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ. وَالْقَدَرُ هُنَا بِمَعْنَى الْمَقْدُورِ أَىْ مَا قَدَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ لِأَنَّ تَقْدِيرَ اللَّهِ حَسَنٌ لَيْسَ شَرًّا وَالْحُلْوُ مَا يُلائِمُ الطَّبْعَ كَالصِّحَةِ وَالْمُرُّ مَا لا يُلائِمُ الطَّبْعَ كَالْمَرَضِ (**وَنَحْنُ مُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّهِ**) أَىْ نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ (**لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَنُصَدِّقُهُمْ كُلَّهُمْ عَلَى مَا جَاءُوا بِهِ**) أَىْ نُؤْمِنُ بِجَمِيعِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَنُصَدِّقُهُمْ جَمِيعَهُمْ وَنُؤْمِنُ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. وَهَذِهِ الأُمُورُ السِّتَّةُ هِىَ أَهَمُّ أُمُورِ الإِيمَانِ أَمَّا الْقَدْرُ الَّذِى لا بُدَّ مِنْهُ لِحُصُولِ أَصْلِ الإِيمَانِ فَهُوَ الإِيمَانُ وَالتَّصْدِيقُ بِوُجُودِ اللَّهِ مَعَ اعْتِقَادِ أَنَّهُ لا أَحَدَ يَسْتَحِقُّ أَنْ يُعْبَدَ إِلَّا اللَّهُ وَالإِيمَانُ بِرِسَالَةِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ﷺ أَىْ فِى كَوْنِهِ مُرْسَلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَأَنَّهُ صَادِقٌ فِى كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ.

(وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِى النَّارِ لا يَخْلُدُونَ إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحِّدُونَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ بَعْدَ أَنْ لَقُوا اللَّهَ) أَىْ مَاتُوا (عَارِفِينَ) بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ (مُؤْمِنِينَ) بِهِ (وَهُمْ فِى مَشِيئَتِهِ وَحُكْمِهِ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ كَمَا ذَكَرَ عَزَّ وَجَلَّ فِى كِتَابِهِ ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ﴾) أَىْ مَا دُونَ الْكُفْرِ مِنَ الْكَبَائِرِ وَالصَّغَائِرِ (﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾) مِنْ عِبَادِهِ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَجَنِّبِينَ لِلْكُفْرِ (وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ فِى النَّارِ بِعَدْلِهِ ثُمَّ يُخْرِجُهُمْ مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ إِلَى جَنَّتِهِ) أَىْ أَنَّ مِنْ أُصُولِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْعُصَاةَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ مَاتُوا بِلا تَوْبَةٍ وَكَانُوا مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَذِّبُ قِسْمًا مِنْهُمْ وَيُسَامِحُ قِسْمًا. وَمَنْ شَاءَ عَذَابَهُمْ فَإِنَّهُ لا بُدَّ أَنْ يُخْرِجَ قِسْمًا مِنْهُمْ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ كَالأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ الأَتْقِيَاءِ وَقِسْمًا بِدُونِ شَفَاعَةِ أَحَدٍ بَلْ بِمَحْضِ رَحْمَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَوَلَّى) أَىْ حَفِظَ (أَهْلَ مَعْرِفَتِهِ) الْمُؤْمِنِينَ بِهِ (وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ فِى الدَّارَيْنِ كَأَهْلِ نُكْرَتِهِ الَّذِينَ خَابُوا)

أَىْ حُرِمُوا (مِنْ هِدَايَتِهِ وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وِلايَتِهِ) أَىِ الْوِلايَةِ الَّتِى يَنَالُهَا الشَّخْصُ بِسَبَبِ كَوْنِهِ مُسْلِمًا مَعْنَاهُ لَمْ يَجْعَلْ أَهْلَ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ كَالَّذِينَ يُنْكِرُونَ وُجُودَهُ أَوْ يُكَذِّبُونَ رَسُولَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ (اللَّهُمَّ يَا وَلِىَّ الإِسْلامِ وَأَهْلِهِ) أَىْ يَا نَاصِرَ وَحَافِظَ دِينِ الإِسْلامِ وَأَهْلِهِ (ثَبِّتْنَا عَلَى الإِسْلامِ حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ) مَعْنَاهُ ثَبِّتْنَا عَلَى الإِيمَانِ حَتَّى نَمُوتَ فَإِنَّ الْعِبْرَةَ بِمَا يُخْتَمُ بِهِ لِلْعَبْدِ.

(وَنَرَى الصَّلاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ) أَىْ نَعْتَقِدُ أَنَّ الصَّلاةَ تَجُوزُ خَلْفَ التَّقِىِّ وَالْفَاسِقِ مَعَ الْكَرَاهَةِ خَلْفَ الْفَاسِقِ وَالصَّلاةُ خَلْفَهُ لا ثَوَابَ فِيهَا (وَ)نَعْتَقِدُ وُجُوبَ الصَّلاةِ (عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ) أَىْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ لِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالصَّلاةِ عَلَى بَعْضِ مَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ حَدُّ الزِّنَى (وَلا نُنْزِلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلا نَارًا) أَىْ لا نَقُولُ بِالتَّعْيِينِ إِنَّ فُلانًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَلَوْ كَانَ صَالِحًا وَلا نَقُولُ عَنْ مُسْلِمٍ عَاصٍ إِنَّ فُلانًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَهْمَا بَلَغَ فِى الْمَعْصِيَةِ. أَمَّا مَنْ

أَخبرَ عَنْهُ الرَّسُولُ ﷺ بِأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَنحْكُمُ لَهُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَأَهْلِ بَدْرٍ وَالْعَشَرَةِ الْمُبَشَّرِينَ وَعَبْدِ اللَّهِ بنِ سَلامٍ وَنَحْكُمُ عَلَى أَبِي لَهَبٍ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لِأَنَّ الْقُرْءَانَ شَهِدَ عَلَيْهِ.

(وَلا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلا بِشِرْكٍ وَلا بِنِفَاقٍ مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَىْءٌ مِنْ ذَلِكَ) أَىْ لا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ عَنْ مُسْلِمٍ إِنَّهُ كَافِرٌ أَوْ مُشْرِكٌ أَوْ مُنَافِقٌ إِنْ لَمْ يُظْهِرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ وَالْمُشْرِكُ هُوَ الَّذِى يَعْبُدُ غيْرَ اللَّهِ أَمَّا الْمُنَافِقُ فَهُوَ الَّذِى يُبْطِنُ الْكُفْرَ وَيَتَظَاهَرُ بِالإِسْلامِ. وَقَوْلُهُ (وَنَذَرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى) أَىْ نَقُولُ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِى قُلُوبِهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُطَّلِعُ عَلَيْهَا دُونَ الْعِبَادِ فَوَجَبَ تَفْوِيضُ ذَلِكَ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ (وَلا نَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ) أَىْ لا يَجُوزُ قِتَالُ الْمُسْلِمِ إِلَّا لِسَبَبٍ شَرْعِيٍّ كَقِتَالِ الْبُغَاةِ حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى طَاعَةِ الْخَلِيفَةِ كَمَا قَاتَلَ عَلِيٌّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَمَرِّدِينَ فِى وَقْعَةِ الْجَمَلِ وَالْخَوَارِجَ الَّذِينَ لَمْ يَصِلُوا إِلَى حَدِّ الْكُفْرِ فِى وَقْعَةِ النَّهْرَوَانِ لِرَدِّهِمْ إِلَى الْحَقِّ (وَلا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلاةِ أُمُورِنَا وَإِنْ جَارُوا) أَىْ يَحْرُمُ

الْخُرُوجُ عَلَى الْخَلِيفَةِ أَىْ يَحْرُمُ مُنَازَعَتُهُ وَمُحَارَبَتُهُ لِخَلْعِهِ مِنَ الْخِلافَةِ وَإِنْ ظَلَمَ مَا لَمْ يَكْفُرْ لِقَوْلِهِ ﷺ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا فَمَاتَ عَلَيْهِ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً أَىْ كَأَنَّهُ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً أَىْ مَاتَ مِيتَةَ سُوءٍ. شَبَّهَ الرَّسُولُ ﷺ مَنْ تَمَرَّدَ عَلَى الْخَلِيفَةِ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ بِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِى مِيتَتِهِ لِعُظْمِ ذَنْبِهِ. (وَلا نَدْعُو عَلَيْهِمْ) أَىْ لا يَجُوزُ الدُّعَاءُ عَلَى وُلاةِ الأُمُورِ دُعَاءً يُحَرِّكُ فِتْنَةً (وَلا نَنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَتِهِمْ) أَىْ نُطِيعُهُمْ وَإِنْ كَانُوا جَائِرِينَ فِيمَا لا مَعْصِيَةَ فِيهِ (وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ) أَىْ أَنَّ الطَّاعَةَ الَّتِى أَمَرَ اللَّهُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ لِأُولِى الأَمْرِ هِىَ الطَّاعَةُ فِى طَاعَةِ اللَّهِ لا فِى مَعْصِيَتِهِ (وَنَدْعُو لَهُمْ بِالصَّلاحِ وَالْمُعَافَاةِ) أَىْ نَدْعُو لَهُمْ أَنْ يُصْلِحَهُمُ اللَّهُ وَأَنْ يُزِيلَ عَنْهُمْ مَا بِهِمْ مِنَ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ بِأَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ.

(وَنَتْبَعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ) وَالسُّنَّةُ هِىَ شَرِيعَةُ النَّبِىِّ ﷺ أَىْ مَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْعَقِيدَةِ وَالأَحْكَامِ وَأَمَّا الْجَمَاعَةُ فَهُمْ جُمْهُورُ الأُمَّةِ

أَىْ مُعْظَمُهُمْ لِأَنَّ الْجُمْهُورَ ثَبَتُوا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ مِنْ حَيْثُ الْمُعْتَقَدُ وَقَوْلُهُ (وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلافَ وَالْفُرْقَةَ) أَىْ نَجْتَنِبُ مُخَالَفَةَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ أَىْ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ الْمُجْتَهِدُونَ وَإِنَّمَا جَمَعَ بَيْنَ هَذِهِ الأَلْفَاظِ الثَّلاثَةِ تَأْكِيدًا لِحُرْمَةِ الْخُرُوجِ عَنِ الإِجْمَاعِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (وَنُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالأَمَانَةِ وَنُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ) أَىْ نُحِبُّ أَهْلَ السُّنَّةِ الْمُتَمَسِّكِينَ بِالْعَدْلِ مِنْ وُلاةِ الأُمُورِ وَنُبْغِضُ أَهْلَ الظُّلْمِ وَالْخِلافِ وَالْعِصْيَانِ (وَنَقُولُ اللَّهُ أَعْلَمُ فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ) مَعْنَاهُ الشَّىْءُ الَّذِى لا نَعْلَمُهُ نُفَوِّضُ فِيهِ الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ وَلا نَتَكَلَّمُ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِأَنَّ الْفَتْوَى بِغَيْرِ عِلْمٍ ذَنْبٌ مِنَ الْكَبَائِرِ أَمَّا الشَّىْءُ الَّذِى لا يَعْرِفُهُ الإِنْسَانُ فَيَسْأَلُ أَهْلَ الْعِلْمِ عَنْهُ وَيَعْقِدُ قَلْبَهُ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ هُوَ الصَّحِيحُ (وَنَرَى) جَوَازَ (الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِى السَّفَرِ وَالْحَضَرِ كَمَا جَاءَ فِى الأَثَرِ) فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ مُتَوَاتِرٌ فَقَدْ نَقَلَ ابْنُ

الْمُنْذِرِ عَنِ الْحَسَنِ الْبِصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا سَبْعُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

(وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَ أُولِى الأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَرِّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ لا يُبْطِلُهُمَا شَىْءٌ وَلا يَنْقُضُهُمَا) أَىْ أَنَّهُمَا يَجِبَانِ وَلا يَتَوَقَّفُ وُجُوبُهُمَا وَصِحَّتُهُمَا عَلَى أَمْرِ الإِمَامِ لَكِنْ إِذَا أَمَرَ الإِمَامُ أَىِ الْخَلِيفَةُ بِالْجِهَادِ وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَاعَتُهُ أَمَّا لَوْ أَمَرَ بِقِتَالِ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ فَلا يُطَاعُ لِقَوْلِهِ ﷺ لا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِى مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ. وَيُطَاعُ لِلْحَجِّ أَىْ يُقْتَدَى بِهِ كَمَا فَعَلَ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ أَتَمَّ الصَّلاةَ وَلَمْ يَقْصُرْهَا فِى الْحَجِّ فِى مِنًى كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ وَأَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَمَعَ عُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ أَىْ أَوَّلِ خِلافَتِهِ ثُمَّ أَتَمَّهَا أَىْ صَلَّاهَا تَامَّةً أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

(وَنُؤْمِنُ بِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ) وَهُمُ الْمَلائِكَةُ الَّذِينَ أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِكِتَابَةِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ (فَإِنَّ اللَّهَ) تَعَالَى (قَدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا

حَافِظِينَ) قَالَ تعَالَى ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (وَنُؤْمِنُ بِمَلَكِ الْمَوْتِ) عَزْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلامُ (الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ) أَىِ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْمَلائِكَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ﴾. وَهُوَ الَّذِى يَقْبِضُ أَرْوَاحَ الْبَهَائِمِ وَنَحْوِهَا كَالطُّيُورِ.

(وَ)نُؤْمِنُ (بِعَذَابِ الْقَبْرِ لِمَن كَانَ لَهُ أَهْلًا) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِعَذَابِ الْقَبْرِ لِمَنْ كَانَ مُسْتَحِقًّا لَهُ وَهُمُ الْكُفَّارُ وَأَهْلُ الْكَبَائِرِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكِنَّ قِسْمًا مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُمْ فَلا يُعَذِّبُهُمْ فِى الْقَبْرِ. وَعَذَابُ الْقَبْرِ ثَابِتٌ بِالْقُرْءَانِ وَالْحَدِيثِ وَإِجْمَاعِ الأُمَّةِ فَمَنْ أَنْكَرَهُ فَهُوَ كَافِرٌ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَمِمَّنْ نَقَلَ الإِجْمَاعَ عَلَى وُجُودِ عَذَابِ الْقَبْرِ الإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الأَشْعَرِىُّ فِى الإِبَانَةِ وَالإِمَامُ الْفَقِيهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّحَاوِىُّ فِى عَقِيدَتِهِ وَابْنُ الْقَطَّانِ فِى كِتَابِهِ الإِجْمَاعُ وَقَالَ الإِمَامُ أَبُو مَنْصُورٍ الْبَغْدَادِىُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ أَرْبَعِمائَةٍ وَتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فِى كِتَابِهِ الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرَقِ وَقَطَعُوا أَىْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِأَنَّ الْمُنْكِرِينَ لِعَذَابِ الْقَبْرِ يُعَذَّبُونَ فِى الْقَبْرِ

أَىْ لِكُفْرِهِمْ. (وَنُؤْمِنُ بِسُؤَالِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِى قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِسُؤَالِ الْمَلَكَيْنِ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ دَفْنِهِ وَالْمُؤْمِنُ الْكَامِلُ يَفْرَحُ بِرُؤْيَتِهِمَا وَسُؤَالِهِمَا يَسْأَلانِهِ مَنْ رَبُّكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ وَمَا دِينُكَ فَيَقُولُ اللَّهُ رَبِّى وَمُحَمَّدٌ نَبِيِّى وَالإِسْلامُ دِينِى أَمَّا الْمُسْلِمُ الْعَاصِى فَيُجِيبُ الْمَلَكَيْنِ كَمَا يُجِيبُ الْمُسْلِمُ التَّقِىُّ لَكِنْ يَخَافُ مِنْ مَنْظَرِهِمَا وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَقُولُ لا أَدْرِى فَتَضْرِبُهُ الْمَلائِكَةُ بِمِطْرَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ لَوْ ضُرِبَ بِهَا الْجَبَلُ لَتَحَطَّمَ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ وَهُمُ الإِنْسُ وَالْجِنُّ (وَالْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النِّيرَانِ) أَىْ هُوَ كَرَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ كَحُفْرَةٍ مِنْ حُفَرِ النَّارِ أَىْ أَنَّ فِيهِ نَعِيمًا أَوْ نَكَدًا وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ الْقَبْرَ يَصِيرُ مِثْلَ الْجَنَّةِ أَوْ مِثْلَ النَّارِ.

(وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ وَجَزَاءِ الأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالْعَرْضِ وَالْحِسَابِ وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ وَالثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالصِّرَاطِ وَالْمِيزَانِ)

أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ أَىْ أَنَّهُمْ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِلْحِسَابِ وَنَيْلِ الْجَزَاءِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ. وَيُعْرَضُ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ أَىْ يَقِفُونَ لِلْحِسَابِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا﴾ وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ كِتَابَهُ الَّذِى كَتَبَهُ الْمَلَكَانِ رَقِيبٌ وَعَتِيدٌ فِى الدُّنْيَا فَيُقَالُ لَهُ اقْرَأْ كِتَابَكَ فَيَرَى أَعْمَالَهُ مَسْطُورَةً فِيهِ. الْمُؤْمِنُ يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ وَالْكَافِرُ يَأْخُذُ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ قَالَ تَعَالَى ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾ أَىْ مَنْ أُعْطِىَ كِتَابَ أَعْمَالِهِ بِيَمِينِهِ يَقُولُ لِجَمَاعَتِهِ خُذُوا وَقِيلَ تَعَالَوْا اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَ الْغَايَةَ فِى السُّرُورِ وَعَلِمَ أَنَّهُ مِنَ النَّاجِينَ بِإِعْطَاءِ كِتَابِهِ بِيَمِينِهِ أَحَبَّ أَنْ يُظْهِرَ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ حَتَّى يَفْرَحُوا لَهُ. وَتُوزَنُ أَعْمَالُ الْعِبَادِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالَّذِى يَتَوَلَّى وَزْنَهَا الْمَلَكَانِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَالَّذِى يُوزَنُ هُوَ الصَّحَائِفُ الَّتِى كُتِبَ عَلَيْهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ مِنَ الأَعْمَالِ أَجْسَامًا فَتُوزَنُ. ثُمَّ يَعْبُرُونَ عَلَى الصِّرَاطِ وَهُوَ

جِسْرٌ عَرِيضٌ يُمَدُّ فَوْقَ جَهَنَّمَ فَيَرِدُهُ النَّاسُ جَمِيعًا فَمِنْهُمْ مَنْ يَنْجُو وَمِنْهُمْ مَنْ يَقَعُ فِيهَا.

(وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ) الآنَ (لا تَفْنَيَانِ أَبَدًا وَلا تَبِيدَانِ) وَهَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الْحَقُّ وَخَالَفَ فِى ذَلِكَ ابْنُ تَيْمِيَةَ فَقَالَ إِنَّ النَّارَ تَفْنَى لا يَبْقَى فِيهَا أَحَدٌ وَتَبِعَهُ فِى هَذِهِ الْمَقَالَةِ الْفَاسِدَةِ الْوَهَّابِيَّةُ ذَكَرُوا ذَلِكَ فِى كِتَابِهِمُ الْمُسَمَّى الْقَوْلَ الْمُخْتَارَ لِفَنَاءِ النَّارِ وَكَذَلِكَ يُوسُفُ الْقَرَضَاوِىُّ وَقَوْلُهُمْ هَذَا تَكْذِيبٌ لِلْقُرْءَانِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ فَلَوْ كَانَتِ النَّارُ تَفْنَى وَالْكُفَّارُ يَخْرُجُونَ مِنْهَا فَأَيْنَ يَذْهَبُونَ بِزَعْمِهِمْ وَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ إِذْ لا يُوجَدُ فِى الآخِرَةِ إِلَّا مَنْزِلَتَانِ إِمَّا جَنَّةٌ وَإِمَّا نَارٌ. (وَ)نَقُولُ (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ الْخَلْقِ) أَىْ قَبْلَ الْبَشَرِ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ كُلِّ شَىْءٍ (وَخَلَقَ لَهُمَا أَهْلًا) أَىْ خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ وَقَدْ شَاءَ فِى الأَزَلِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ أَنْ يَكُونَ بَعْضُهُمْ مِنْ أَهْلِ

الْجَنَّةِ وَالآخَرُونَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ (فَمَنْ شاءَ مِنْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ فَضْلًا مِنْهُ وَمَنْ شاءَ مِنْهُمْ إِلَى النَّارِ عَدْلًا مِنْهُ) أَىْ مَنْ شَاءَ اللَّهُ لَهُ دُخُولَ الْجَنَّةِ فَبِفَضْلِهِ وَمَنْ شاءَ اللَّهُ لَهُ دُخُولَ النَّارِ فَبِعَدْلِهِ وَلا يَظْلِمُ اللَّهُ أَحَدًا لِأَنَّ اللَّهَ يَتَصَرَّفُ فِى مِلْكِهِ لا فِى مِلْكِ غَيْرِهِ فَلا يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الظُّلْمُ (وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا فُرِغَ لَهُ وَصَائِرٌ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ) أَىْ أَنَّ كُلًّا مِنَ الْعِبَادِ يَعْمَلُ لِمَا قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى لَهُ فِى اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

(وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ مُقَدَّرَانِ عَلَى الْعِبَادِ) أَىْ أَنَّ كُلَّ مَا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَهُوَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ الأَزَلِىّ قَالَ تعَالَى ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا﴾.

(وَالِاسْتِطَاعَةُ) الْبَاطِنَةُ وَتُسَمَّى الْقُدْرَةَ الْبَاطِنَةَ (الَّتِى يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ) أَىِ الَّتِى يَقَعُ بِهَا الْفِعْلُ مِنَ الْعَبْدِ (مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِى لا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ الْمَخْلُوقُ بِهِ فَهِىَ مَعَ الْفِعْلِ) أَىْ مُقَارِنَةٌ لِلْفِعْلِ وَهِىَ فِى الطَّاعَاتِ تُسَمَّى تَوْفِيقًا وَفِى الْمَعَاصِى تُسَمَّى

خِذْلانًا وَلا يَتعَلَّقُ بِهَا خِطَابُ اللَّهِ التَّكْلِيفِىُّ لِلْعِبَادِ وَيُحْدِثُهَا اللَّهُ فِى الْعَبْدِ مَقْرُونَةً بِالْفِعْلِ. وَالتَّوْفِيقُ مَعْنَاهُ خَلْقُ الْقُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ فَهَذَا لِلَّهِ تَعَالَى (وَأَمَّا الِاسْتِطَاعَةُ) الظَّاهِرَةُ أَىِ الْقُدْرَةُ الظَّاهِرَةُ فَهِىَ (مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ وَالْوُسْعِ وَالتَّمكُّنِ وَسَلامَةِ) الأَسْبَابِ وَ(الآلاتِ) أَىْ كَوْنُ الْحَوَاسِّ الَّتِى يَتَأَتَّى بِهَا الْفِعْلُ سَالِمَةً (فَهِىَ قَبْلَ الْفِعْلِ) أَىْ مُتَقَدِّمَةٌ عَلَى الْفِعْلِ (وَبِهَا) أَىْ بِوُجُودِهَا (يَتعَلَّقُ الْخِطَابُ) أَىْ خِطَابُ اللَّهِ التَّكْلِيفِىُّ لِلْعِبَادِ أى يَكُونُ الْعَبْدُ مُكَلَّفًا بِالْفِعْلِ (وَهِىَ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾) أَىْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجلَّ لا يَأْمُرُ الْعَبْدَ إِلَّا بِمَا فِى وُسْعِهِ فَالأَمْرُ بِالْفِعْلِ لا بُدَّ لَهُ مِنَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْفِعْلِ أَىْ لا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ فِى اسْتِطَاعَةِ الْعَبْدِ كَالْقِيَامِ فِى صَلاةِ الْفَرْضِ لِلْقَادِرِ.

(وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ خَلْقُ اللَّهِ وَكَسْبٌ مِنَ الْعِبَادِ) أَىْ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ الِاخْتِيَارِيَّةَ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ أَىْ وَعَمَلَكُمْ وَقَوْلِهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ صَانِعُ كُلِّ صَانِعٍ وَصَنْعَتِهِ أَىْ إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ عَامِلٍ وَعَمَلِهِ. فَلَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنْ

فِعْلِهِ إِلَّا الْكَسْبُ وَعَلَيْهِ يُثَابُ أَوْ يُؤَاخَذُ فِى الآخِرَةِ وَهُوَ تَوْجِيهُ الْعَبْدِ قَصْدَهُ وَإِرَادَتَهُ نَحْوَ الْعَمَلِ أَىِ الاخْتِيَارِىّ فَيَخْلُقُهُ اللَّهُ عِنْدَ ذَلِكَ وَأَمَّا الْخَلْقُ أَىِ الإِبْرَازُ مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ فَلَيْسَ لِغَيْرِ اللَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ أَىِ النَّفْسُ تَنْتَفِعُ بِمَا كَسَبَتْهُ مِنَ الْخَيْرِ وَتَنْضَرُّ بِمَا اكْتَسَبَتْهُ مِنْ عَمَلِ الشَّرِّ. فَالْعَبْدُ لَهُ اخْتِيَارٌ وَلَيْسَ مَجْبُورًا فَاقِدًا لِلْمَشِيئَةِ كَمَا تَقُولُ الْجَبْرِيَّةُ وَلا هُوَ مُخْتَارٌ بِغَيْرِ مَشِيئَةِ اللَّهِ كَمَا تَقُولُ الْمُعْتَزِلَةُ بَلْ هُوَ مُخْتَارٌ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ.

(وَلَمْ يُكَلِّفْهُمُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا مَا يُطِيقُونَ) فَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْمُرْنَا بِفِعْلِ مَا نَعْجِزُ عَنْهُ (وَلا يُطَيَّقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ) أَىْ لَيْسَ لِمَخْلُوقٍ أَنْ يُلْزِمَهُمْ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمُ اللَّهُ بِهِ (وَهُوَ تَفْسِيرُ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ نَقُولُ لا حِيلَةَ لِأَحَدٍ وَلا حَرَكَةَ لِأَحَدٍ وَلا تَحَوُّلَ لِأَحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ) أَىْ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ (وَلا قُوَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ) فَالْعَبْدُ مُفْتَقِرٌ إِلَى اللَّهِ فِى الْعِصْمَةِ عَنِ الْمَعَاصِى وَالتَّوْفِيقِ

لِلطَّاعَاتِ. وَفَسَّرَهَا النَّبِىُّ ﷺ بِقَوْلِهِ لا حَوْلَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ أَىْ إِلَّا بِحِفْظِ اللَّهِ وَلا قُوَّةَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ إِلَّا بِعَوْنِ اللَّهِ. وَقَدْ وَرَدَ فِى الْحَدِيثِ أَنَّ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِى مُوسَى الأَشْعَرِىّ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ أَلا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ هِىَ كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. وَالْكَنْزُ هُوَ الْمَالُ يُدْفَنُ لِيُحْرَزَ وَيُدَخَّرَ أَىْ لِيُنْتَفَعَ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَأُطْلِقَ عَلَى الْحَوْقَلَةِ لِأَنَّ أَجْرَهَا مُدَّخَرٌ لِقَائِلِهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.

(وَكُلُّ شَىْءٍ يَجْرِى بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ) أَىْ أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ وَغَيْرَهَا مِمَّا دَخَلَ فِى الْوُجُودِ حَصَلَ عَلَى حَسَبِ مَشِيئَةِ اللَّهِ وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ. وَالْمَشِيئَةُ مَعْنَاهَا التَّخْصِيصُ أَىْ تَخْصِيصُ الْمُمْكِنِ الْعَقْلِىّ أَىْ مَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْوُجُودُ وَالْعَدَمُ بِالْوُجُودِ بَدَلَ الْعَدَمِ وَبِصِفَةٍ دُونَ صِفَةٍ وَالْقَضَاءُ مَعْنَاهُ التَّخْلِيقُ وَأَمَّا الْقَدَرُ فَمَعْنَاهُ التَّقْدِيرُ أَىِ التَّدْبِيرُ (غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ الْمَشِيئَاتِ كُلَّهَا) أَىْ لا يَتَنَفَّذُ شَىْءٌ مِنْ مَشِيئَاتِ الْعِبَادِ

إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نُفُوذَهَا فَهُمْ يَشَاؤُونَ لَكِنْ لا تَتَنَفَّذُ مَشِيئَاتُهُمْ إِلَّا بِمَشِيئَةِ اللَّهِ. مَشِيئَةُ اللَّهِ أَزَلِيَّةٌ لا ابْتِدَاءَ لَهَا وَمَشِيئَةُ الْعِبَادِ حَادِثَةٌ فَهِيَ مُحْتَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ فِى وُجُودِهَا فَلا تَحْدُثُ مَشِيئَةٌ لِلْعَبْدِ إِلَّا عَلَى وَفْقِ مَشِيئَةِ اللَّهِ (وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الْحِيَلَ كُلَّهَا) فَلا تَرُدُّ حِيلُ الْعِبَادِ مَا قَضَاهُ اللَّهُ تَعَالَى لِأَنَّ حِيلَهُمْ حَادِثَةٌ لا تَحْصُلُ وَلا تُوجَدُ إِلَّا بِقَضَاءِ اللَّهِ السَّابِقِ. وَالْحِيَلُ جَمْعُ حِيلَةٍ وَهِىَ الْحِذْقُ فِى تَدْبِيرِ الأُمُورِ وَجَوْدَةُ النَّظَرِ وَالْقُدْرَةُ عَلَى دِقَّةِ التَّصَرُّفِ.

(يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا) لِأَنَّ الظُّلْمَ يُتَصَوَّرُ مِمَّنْ لَهُ ءَامِرٌ وَنَاهٍ كَالْعِبَادِ إِذِ الظُّلْمُ هُوَ مُخَالَفَةُ أَمْرِ وَنَهْيِ مَنْ لَهُ الأَمْرُ وَالنَّهْىُ وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ لَهُ ءَامِرٌ وَلا نَاهٍ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ (تَقَدَّسَ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَحَيْنٍ) أَىْ تَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَظُلْمٍ فَلا يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الظُّلْمُ (وَتَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَشَيْنٍ) أَىْ تَنَزَّهَ عَنْ كُلِّ نَقْصٍ أَىْ عَنْ كُلِّ مَا لا يَلِيقُ بِهِ (﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾) أَىْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ.

(وَفِى دُعَاءِ الأَحْيَاءِ وَصَدَقَاتِهِمْ مَنْفَعَةٌ لِلأَمْوَاتِ) أَىْ أَنَّ الأَمْوَاتَ يَنْتَفِعُونَ بِدُعَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتِغْفَارِهِمْ لَهُمْ وَالتَّصَدُّقِ عَنْهُمْ وَقِرَاءَةِ الْقُرْءَانِ عَلَى قُبُورِهِمْ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ اقْرَءُوا يَس عَلَى مَوْتَاكُمْ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ وَحَسَّنَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِىُّ وَحَدِيثُ الْعَسِيبِ الرَّطْبِ الَّذِى شَقَّهُ النَّبِىُّ ﷺ اثْنَيْنِ وَغَرَسَ عَلَى قَبْرٍ نِصْفًا وَعَلَى الآخَرِ نِصْفًا وَقَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ. قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِىُّ اسْتَحَبَّ الْعُلَمَاءُ قِرَاءَةَ الْقُرْءَانِ عِنْدَ الْقَبْرِ لِهَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ يُرْجَى التَّخْفِيفُ بِتَسْبِيحِ الْجَرِيدِ فَتِلاوَةُ الْقُرْءَانِ أَوْلَى. وَعَلَى هَذَا كُلُّ أَئِمَّةِ الإِسْلامِ سَلَفًا وَخَلَفًا وَخَالَفَ الْوَهَّابِيَّةُ كَعَادَتِهِمْ كُلَّ الْمُسْلِمِينَ وَحَرَّمُوا ذَلِكَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ. (وَاللَّهُ تَعَالَى يَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ) أَىْ لِمَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَهُ (وَيَقْضِى الْحَاجَاتِ) فَلَيْسَ فِى الْعَقْلِ وَلا فِى الشَّرْعِ مَا يَمْنَعُ انْتِفَاعَ الْمَيِّتِ بِقَرَاءَةِ الْحَىِّ (وَ)الدُّعَاءِ لَهُ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى (يَمْلِكُ كُلَّ شَىْءٍ وَلا يَمْلِكُهُ شَىْءٌ) وَلا يَجْرِى فِى مِلْكِهِ إِلَّا مَا يَشَاءُ وَقَدْ حَثَّنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الدُّعَاءِ

فِى الْقُرْءَانِ وَحَثَّنَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ فِى الْحَدِيثِ وَهُوَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى تَحْقِيقِ الْحَاجَاتِ وَإِعْطَاءِ الدَّاعِى سُؤْلَهُ.

(وَلا غِنَى عَنِ اللَّهِ) أَىْ لا أَحَدَ يَسْتَغْنِى عَنِ اللَّهِ (طَرْفَةَ عَيْنٍ وَمَنْ [زَعَمَ أَنَّهُ] اسْتَغْنَى عَنِ اللَّهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْحَيْنِ) أَىْ صَارَ مِنَ الْهَالِكِينَ الْمُعَذَّبِينَ عَلَى التَّأْبِيدِ فِى الآخِرَةِ.

(وَاللَّهُ يَغْضَبُ وَيَرْضَى لا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى) أَىْ لَيْسَ غَضَبُهُ وَرِضَاهُ كَمَا يَغْضَبُ الْمَخْلُوقُ وَيَرْضَى بَلْ غَضَبُهُ وَرِضَاهُ مِنْ صِفَاتِهِ الأَزَلِيَّةِ. وَالْغَضَبُ إِذَا وُصِفَ اللَّهُ بِهِ مَعْنَاهُ إِرَادَةُ الانْتِقَامِ وَلَيْسَ انْفِعَالًا أَوْ تَغَيُّرًا يَحْدُثُ فِى النَّفْسِ أَمَّا غَضَبُ الْمَخْلُوقِ فَهُوَ تَغَيُّرٌ يَحْصُلُ عِنْدَ غَلَيَانِ الدَّمِ فِى الْقَلْبِ. وَالرِّضَا إِذَا وُصِفَ اللَّهُ بِهِ فَمَعْنَاهُ إِرَادَةُ الرَّحْمَةِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ لِعِبَادِهِ إِسْبَاغُ النِّعَمِ عَلَيْهِمْ وَلَيْسَتْ رِقَّةَ الْقَلْبِ.

(وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أَىْ مِنْ حَيْثُ الْجُمْلَةُ وَلِكُلٍّ مِنْهُمْ مَزِيَّةٌ مِنْ حَيْثُ نُصْرَتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَإِيمَانُهُ بِهِ (وَلا نُفْرِطُ فِى حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ) أَىْ لا نَصِفُهُمْ بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ فِى التَّعْظِيمِ فَلا نَرْفَعُهُمْ فَوْقَ مَرْتَبَتِهِمْ وَلا نُفَضِّلُ أَحَدًا مِنْهُمْ عَلَى الأَنْبِيَاءِ وَلا نَعْتَقِدُ فِيهِمُ الْعِصْمَةَ الَّتِى فِى الأَنْبِيَاءِ (وَلا نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ) فَنَنْفِى عَنْهُ الصُّحْبَةَ الثَّابِتَةَ لَهُ (وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ) فَمَنْ أَبْغَضَهُمْ جُمْلَةً أَوْ سَبَّهُمْ جُمْلَةً فَهُوَ كَافِرٌ أَمَّا مَنْ سَبَّ وَاحِدًا مِنْهُمْ بِمَا لَيْسَ فِيهِ تَكْذِيبٌ لِلشَّرْعِ فَلا يَكْفُرُ (وَلا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ) أَىْ مِنْ حَيْثُ الإِجْمَالُ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ لا يُنْتَقَدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ مُطْلَقًا (وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ وَبُغْضُهُمْ) أَىْ بُغْضُ جَمِيعِهِمْ (كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ) وَالطُّغْيَانُ مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ.

(وَنُثْبِتُ الْخِلافَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوَّلًا لِأَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ تَفْضِيلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ الأُمَّةِ) فَيَجِبُ تَفْضِيلُهُ عَلَى سَائِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ أَجْمَعُوا عَلَى إِمَامَتِهِ وَبَايَعُوهُ فَمَنْ طَعَنَ فِى إِمَامَتِهِ فَقَدْ طَعَنَ فِى إِجْمَاعِهِمْ

فَيَكُونُ طَعْنًا فِى خَبَرِ اللَّهِ فِى الْقُرْءَانِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ فَلَوْ كَانَ فِى عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُمْ يَنْقَلِبُونَ خَبِيثِينَ خَائِنِينَ مُحَرِّفِينَ لِدِينِ اللَّهِ مَا أَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّهُ رَضِىَ عَنْهُمْ. وَيَدُلُّ عَلَى حَقِّيَّةِ إِمَامَتِهِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ اخْتَارَهُ لِيَؤُمَّ أُمَّتَهُ فِى الصَّلاةِ فِى ءَاخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا رَضِيَهُ الرَّسُولُ ﷺ لِأَنْ يُصَلِّىَ بِهِمْ فِى مَرَضِ وَفَاتِهِ عَلِمْنَا أَنَّهُ أَهْلٌ لِأَنْ يَتَقَدَّمَ غَيْرَهُ بِالْخِلافَةِ (ثُمَّ) نُثْبِتُ الْخِلافَةَ (لِعُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ ثُمَّ لِعَلِىّ بنِ أَبِى طَالِبٍ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُمُ الْخُلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ وَالأَئِمَّةُ الْمُهْتَدُونَ).

(وَإِنَّ الْعَشَرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) فِى حَدِيثٍ وَاحِدٍ (وَبَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ نَشْهَدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ وَهُمْ أَبُو بَكْرٍ) الصِّدِّيقُ (وَعُمَرُ) بنُ الْخَطَّابِ (وَعُثْمَانُ) بنُ عَفَّانَ (وَعَلِىٌّ) بنُ أَبِى طَالِبٍ (وَطَلْحَةُ) بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَالزُّبَيْرُ) بنُ الْعَوَّامِ (وَسَعْدُ) ابْنُ أَبِى وَقَّاصٍ (وَسَعِيدُ) بنُ زَيْدٍ

(وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الْجَرَّاحِ وَهُوَ أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ). وَتَخْصِيصُ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ بِصِفَةِ الأَمَانَةِ يَقْتَضِى أَنَّ تِلْكَ الصِّفَةَ كَانَتْ غَالِبَةً عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَتِ الأَمَانَةُ مِنْ صِفَاتِ غَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ فَالنَّبِيُّ ﷺ خَصَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ بِصِفَاتٍ كَانَتِ الْغَالِبَ عَلَيْهِمْ وَكَانُوا بِهَا أَخَصَّ مِنْ غَيْرِهِمْ.

(وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلَ فِى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ وَذُرِّيَّاتِهِ الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ) أَىْ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ حُسْنِ الْقَوْلِ فِى أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنَ الدَّنَسِ أَىِ الشَّيْنِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ الْمُطَهَّرِينَ مِنَ الرِّجْسِ أَىِ الشِّرْكِ سَلِمَ مِنَ النِّفَاقِ وَكَانَ عَلَى نَهْجِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بَعِيدًا عَنْ أَهْلِ الْخِلافِ وَالْبِدْعَةِ عَامِلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ وَأَهْلُ الْبَيْتِ شَامِلٌ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَالْعَبَّاسِ وَنَحْوِهِمْ وَشَامِلٌ أَيْضًا لِنِسَائِهِ ﷺ وَأَفْضَلُهُنَّ خَدِيجَةُ

رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ عَائِشَةُ رَضِىَ اللَّهُ عَنْهَا وَتُوُفِّىَ عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَنْ تِسْعٍ مِنْهُنَّ.

(وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ) هُمْ (أَهْلُ الْخَيْرِ وَالأَثَرِ وَأَهْلُ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ) وَتَعْظِيمُهُمْ وَتَوْقِيرُهُمْ مِنْ تَعْظِيمِ دِينِ اللَّهِ فَإِنَّهُمْ خُلَفَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِى تَبْلِيغِ الشَّرِيعَةِ إِلَى النَّاسِ فَوَجَبَ تَوْقِيرُهُمْ وَتَعْظِيمُهُمْ وَاتِّبَاعُهُمْ (لا يُذْكَرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ) لِأَنَّهُمْ أَحْبَابُ اللَّهِ (وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ) أَىْ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَالسَّلَفُ هُمْ أَهْلُ الْقُرُونِ الثَّلاثَةِ الأُولَى قَرْنِ الصَّحَابَةِ وَقَرْنِ التَّابِعِينَ وَقَرْنِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ أَمَّا التَّابِعِىُّ فَهُوَ الَّذِى لَقِىَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ وَكَانَ عَلَى الإِيمَانِ وَمَاتَ مُسْلِمًا.

(وَلا نُفَضِّلُ أَحَدًا مِنَ الأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ وَنَقُولُ نَبِىٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الأَوْلِيَاءِ) لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ أَىْ أَنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ هُمْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فَالنَّبِيُّ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلِيِّ وَهُوَ أَمْرٌ مَقْطُوعٌ بِهِ عَقْلًا وَنَقْلًا وَالصَّائِرُ إِلَى خِلافِهِ كَافِرٌ لِأَنَّهُ أَمْرٌ مَعْلُومٌ مِنَ الشَّرْعِ بِالضَّرُورَةِ اهـ وَفِى ذَلِكَ رَدٌّ عَلَى مَنْ قَالَ بِتَفْضِيلِ بَعْضِ الأَئِمَّةِ عَلَى الأَنْبِيَاءِ وَإِنَّمَا اسْتَحَقَّ الْوَلِىُّ الْوِلايَةَ بِاتِّبَاعِهِ لِلنَّبِيِّ وَاقْتِدَائِهِ بِهِ (وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ وَصَحَّ عَنِ الثِّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ) أَىْ يَجِبُ الإِيمَانُ بِكَرَمَاتِ الأَوْلِيَاءِ وَالْكَرَامَةُ أَمْرٌ خَارِقٌ لِلْعَادَةِ يَظْهَرُ عَلَى يَدِ الْمُؤْمِنِ الْمُسْتَقِيمِ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَهُوَ الْوَلِىُّ وَبِذَلِكَ تَفْتَرِقُ عَنِ السِّحْرِ وَالشَّعْوَذَةِ وَتَفْتَرِقُ عَنِ الْمُعْجِزَةِ لِأَنَّ الْمُعْجِزَةَ تَكُونُ لِإِثْبَاتِ النُّبُوَّةِ وَأَمَّا الْكَرَامَةُ فَتَكُونُ لِلدِّلالَةِ عَلَى صِدْقِ اتِّبَاعِ صَاحِبِهَا لِنَبِيِّ زَمَانِهِ.

(وَنُؤْمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ) الْكُبْرَى أَىْ عَلامَاتِ الْقِيَامَةِ (مِنْ خُرُوجِ الدَّجَّالِ وَنُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلامُ مِنَ السَّمَاءِ) وَخُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ (وَنُؤْمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجِ دَابَّةِ الأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا) فَتَضَعُ لِلْمُؤْمِنِ عَلامَةً عَلَى جَبْهَتِهِ وَلِلْكَافِرِ عَلامَةً عَلَى أَنْفِهِ. وَمِنْ أَشْرَاطِهَا دُخَانٌ يَنْتَشِرُ

فِى الأَرْضِ يَكَادُ الْكَافِرُونَ يَمُوتُونَ مِنْ شِدَّةِ هَذَا الدُّخَانِ وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَن تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَغْرِبِ وَثَلاثَةُ خُسُوفٍ خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَهِىَ تَقَعُ فِى أَوْقَاتٍ مُتَقَارِبَةٍ وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَقَعَ فِى ءَانٍ وَاحِدٍ بَعْدَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ وَنُزُولِ الْمَسِيحِ مِنَ السَّمَاءِ. وَالْخُسُوفُ مَعْنَاهُ انْشِقَاقُ الأَرْضِ وَبَلْعُ مَنْ عَلَيْهَا.

(وَلا نُصَدِّقُ كَاهِنًا وَلا عَرَّافًا) أَىْ لا يَجُوزُ تَصْدِيقُ الْكَاهِنِ الَّذِى يُخْبِرُ عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْعَرَّافِ الَّذِى يُخْبِرُ عَنِ الضَّائِعِ وَالْمَسْرُوقِ وَلا يَجُوزُ دَفْعُ الْمَالِ لَهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِىُّ. فَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ الْكَاهِنَ أَوِ الْعَرَّافَ يَعْلَمُ الْغَيْبَ أَوْ شَيْئًا مِنَ الْغَيْبِ كَفَرَ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ فَلا يَجُوزُ الإِخْبَارُ عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ اعْتِمَادًا عَلَى خَبَرِ الْجِنّ أَوْ عَلَى النُّجُومِ أَوِ اعْتِمَادًا عَلَى النَّظَرِ فِى الْكَفِّ أَوِ فِنجَانِ الْبُنِّ أَوِ اعْتِمَادًا عَلَى الأَبْرَاجِ، فَهَذِهِ الأَبْرَاجُ لا تَأْثِيرَ لَهَا عَلَى الإِنْسَانِ وَهِىَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ النُّجُومِ

كَالْحَمَلِ وَالأَسَدِ وَالثَّوْرِ وَالسَّرَطَانِ وَالْمِيزَانِ (وَلا) يَجُوزُ تَصْدِيقُ (مَنْ يَدَّعِى شَيْئًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَإِجْمَاعَ الأُمَّةِ) وَمَعْنَى الإِجْمَاعِ اتِّفَاقُ مُجْتَهِدِى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَى أَمْرٍ دِينِيٍّ فِى عَصْرٍ مِنَ الْعُصُورِ فَمَنْ خَالَفَ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ الْمُجْتَهِدُونَ فَقَوْلُهُ مَرْدُودٌ. وَقَوْلُهُ (وَنَرَى الْجَمَاعَةَ) أَىْ إِجْمَاعَ أَهْلِ الْحَقِّ فِى الاِعْتِقَادِ أَوِ الْفُرُوعِ (حَقًّا وَصَوَابًا وَالْفُرْقَةَ) أَىْ مُخَالَفَةَ الإِجْمَاعِ (زَيْغًا وَعَذَابًا) أَىْ مَيْلًا عَنِ الْحَقِّ وَسَبَبًا لِلْعَذَابِ فِى الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

(وَدِينُ اللَّهِ فِى الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ) أَىْ أَنَّ دِينَ الْمَلائِكَةِ وَهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ وَدِينَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَهُمْ أَهْلُ الأَرْضِ وَاحِدٌ (وَهُوَ دِينُ الإِسْلامِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلامُ﴾) أَىْ أَنَّ الدِّينَ الصَّحِيحَ الْمَقْبُولَ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ الإِسْلامُ (وَقَالَ تَعَالَى ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا﴾) أَىْ أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ الدِّينُ الَّذِى رَضِيَهُ اللَّهُ أَىْ أَحَبَّهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الإِنْسِ وَالْجِنِّ وَالْمَلائِكَةِ وَأَمَرَنَا بِاتِّبَاعِهِ وَهُوَ دِينُ جَمِيعِ الأَنْبِيَاءِ مِنْ ءَادَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ لِقَوْلِهِ ﷺ الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ

دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ. شَبَّهَ الرَّسُولُ الأَنْبِيَاءَ بِالإِخْوَةِ لِعَلَّاتٍ أَىْ كَمَا أَنَّ الإِخْوَةَ لِعَلَّاتٍ أَبُوهُمْ وَاحِدٌ وَأُمَّهَاتُهُمْ مُخْتَلِفَاتٌ كَذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ فِى الدِّينِ دِينُهُمْ وَاحِدٌ أَىْ عَقِيدَتُهُمْ وَاحِدَةٌ وَشَرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ. وَالإِسْلامُ هُوَ الدِّينُ السَّمَاوِىُّ الَّذِى أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ وَلا دِينَ سَمَاوِىٌّ إِلَّا الإِسْلامُ (وَهُوَ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ) وَالْغُلُوُّ هُوَ الْمُجَاوَزَةُ عَنِ الْحَدِّ الْمَجْعُولِ لِلْعِبَادِ فِى الدِّينِ وَالتَّقْصِيرُ نُزُولٌ عَنِ الْحَدِّ الْمَجْعُولِ لَهُمْ وَكُلٌّ مِنْهُمَا مَذْمُومٌ وَبَاطِلٌ وَقَوْلُهُ (وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ) أَىْ أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ إِثْبَاتُ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهٍ كَمَا فَعَلَتِ الْمُشَبِّهَةُ وَلا تَعْطِيلٍ أَىْ مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ كَمَا فَعَلَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَقَوْلُهُ (وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ) أَىْ أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ التَّسْلِيمُ لِلَّهِ مِنْ غَيْرِ جَبْرٍ بِإِسْقَاطِ فِعْلِ الاكْتِسَابِ عَنِ الْعِبَادِ وَمِنْ غَيْرِ إِثْبَاتِ قُدْرَةِ تَخْلِيقِ الأَفْعَالِ لِلْعِبَادِ لِأَنَّ الْخَالِقَ هُوَ اللَّهُ وَحْدَهُ وَقَوْلُهُ (وَبَيْنَ الأَمْنِ وَالإِيَاسِ) أَىْ أَنَّ الإِسْلامَ هُوَ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ بَيْنَ الأَمْنِ وَالإِيَاسِ لا يَأْمَنُ عَذَابَ اللَّهِ وَلا يَيْأَسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ

أَىْ أَنْ يكُونَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ يَخَافُ عِقَابَ اللَّهِ عَلَى ذُنُوبِهِ وَيَرْجُو رَحْمَةَ اللَّهِ (فَهذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا) لِأَنَّ الْمُخَالَفَةَ بَيْنَ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ مِنْ أَوْصَافِ الْمُنَافِقِينَ (وَنَحْنُ بُرَءَاءُ إِلَى اللَّهِ مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِى ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ).

(وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى الإِيمَانِ وَيَخْتِمَ لَنَا بِهِ وَيَعْصِمَنَا مِنَ الأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ) أَىْ وَنَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَحْفَظَنَا مِنَ الْعَقَائِدِ الَّتِى مَالَ إِلَيْهَا الْمُخَالِفُونَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ (وَ)أَنْ يَحْفَظَنَا مِنَ (الآرَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ مِثْلِ الْمُشَبِّهَةِ) الَّذِينَ يَصِفُونَ اللَّهَ بِصِفَاتِ الْبَشَرِ كَالْجُلُوسِ وَالْقُعُودِ وَالِاسْتِقْرَارِ وَالنُّزُولِ وَالصُّعُودِ الْحَقِيقَيْنِ وَالأَعْضَاءِ وَالْجَوَارِحِ (وَالْمُعْتَزِلَةِ) الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْعَبْدَ يَخْلُقُ أَفْعَالَهُ الِاخْتِيَارِيَّةَ أَىْ يُحْدِثُهَا مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ (وَالْجَهْمِيَّةِ) وَهُمْ طَائِفَةٌ مَنْسُوبَةٌ إِلَى جَهْمِ بنِ صَفْوَانَ الَّذِى كَانَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ هَذَا الْهَوَاءُ وَعَلَى كُلِّ شَىْءٍ (وَالْجَبْرِيَّةِ) الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْعَبْدَ لا فِعْلَ لَهُ بِالْمَرَّةِ فَنَفَوُا التَّكْلِيفَ عَنْهُ (وَالْقَدَرِيَّةِ) أَىِ الْمُعْتَزِلَةِ (وَغَيْرِهِمْ مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ وَحَالَفُوا

الضَّلالَةَ) أَىْ لَزِمُوهَا (وَنَحْنُ مِنْهُمْ بَرَاءٌ وَهُمْ عِنْدَنَا ضُلَّالٌ وَأَرْدِيَاءٌ وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةُ) عَنِ الْمَعَاصِى (وَالتَّوْفِيقُ) لِلطَّاعَاتِ. وَمَعْنَى التَّوْفِيقِ فَتْحُ بَابِ الْخَيْرِ وَإِغْلاقُ بَابِ الشَّرِّ وَقَالَ بَعْضُهُمُ التَّوْفِيقُ خَلْقُ الْقُدْرَةِ عَلَى الطَّاعَةِ وَهَذَا بِيَدِ اللَّهِ وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.